تحديث آلية الجهاز المصرفى للتكيف مع اتفاقية تحرير تجارة الخدمات

عبد المطلب عبد الحميد*

مقدمـة :

تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (جاتس) General Agreement Trade In Services (GATS) أحد النتائج الهامة التى أسفرت عنها جولة أوروجواى وهى الجولة الثامنة الشهيرة فى منظومة تحرير التجارة الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة (الجات) GATT[1]، والتى كشفت بعد مفاوضات شاقة استمرت حوالى ثمانية سنوات عن عدة نتائج هامة من أهمها إنشاء منظمة التجارة العالمية فى أول يناير ١٩٩٥ وتوقيع الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات بموافقة ٧٠ دولة عام ١٩٩٧على أن يبدأ سريان الاتفاقية بأكملها عام ١٩٩٩ .

وقد شملت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (الجاتس) عدة أنواع من الخدمات كان من أهمها الخدمات المالية وفى مقدمتها الخدمات المصرفية، مما أدخل البنوك فى ظل الاتجاه نحو التحرير المالى إلى ما يسمى العولمة المالية [٢]، بكل آثارها وتحدياتها على الجهاز المصرفى فى أى دولة ، ومن ثم أصبح من الضروريات الملحة على الجهاز المصرفى بمكوناته المختلفة البحث فى آليات تحديث العمل المصرفى التى يمكن من خلالها التعامل مع الآثار والتحديات التى تخلقها وستخلقها عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية على اقتصادات البنوك من منطلق إدارة البنوك فى إطار تلك المنظومة بحيث تعظم العوائد والآثار الإيجابية وتقلل من الأعباء والآثار السلبية إلى أدنى حد ممكن ، وهو ما يتطلب

* أ.د.عبد المطلب عبد الحميد - أستاذ الاقتصاد وعميد مركز تنمية الإدارة المحلية بأكاديمية السادات للعلوم الإدارية.

وضع وتحديث الآليات التى تزيد من القدرات التنافسية للبنوك المصرية.

ومن ثم يتحدد الهدف من هذا البحث من خلال الكشف عن الأبعاد المختلفة لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات عموماً وتحرير الخدمات المصرفية على وجه الخصوص وآثارها المحتملة على القدرة التنافسية للجهاز المصرفى وبالتالى تصور آلية التحديث فى عمل الجهاز المصرفى الممكنة للتعامل بكفاءة وفعالية مع تلك الاتفاقية على النحو التالى :

أولاً : مفهوم تحرير تجارة الخدمات ونطاق التطبيق:

لعل من الضرورى منذ البداية تحديد مفهوم تحرير تجارة الخدمات حيث يختلف تحرير التجارة فى حالة الخدمات عنه فى حالة تحرير التجارة فى السلع ، حيث إنه فى معظم الحالات لا توجد مشكلة "عبور حدود" وتعريفات جمركية بالنسبة إلى الخدمات ، وإنما تأتى القيود على التجارة فى الخدمات من خلال القوانين والقرارات والإجراءات التى تضعها كل دولة، وهذه هى القيود التى سعت اتفاقية تجارة الخدمات إلى إزالتها وتخفيضها بحيث يمكن التوصل فى النهاية إلى نظم للتبادل الحر للخدمات[٣] ، خلال عشر سنوات على الأكثر. ويحدد الجزء الأول من الاتفاقية المقصود بالتجارة فى الخدمات بالاستناد إلى نمط تأدية الخدمة ، فالتجارة فى الخدمات قد تأخذ شكل انتقال الخدمة ذاتها من دولة المورد إلى دولة المستفيد كما يحدث فى الخدمات المصرفية وشركات التأمين والمكاتب الهندسية ، أو انتقال مستهلك الخدمة إلى دولة تقديم الخدمة كما يحدث فى حالة السياحة ، أو انتقال المشروع الاقتصادى المؤدى إلى الخدمة إلى الدولة المستفيدة كما يحدث فى حالة إنشاء شركات أجنبية أو فروع لهذه الشركات ، أو انتقال مواطنى دولة ما لأداء الخدمة فى دولة أخرى كما يحدث فى حالة الخبراء والمستشارين الأجانب ، كما يحدد هذا الجزء من الاتفاقية الخدمات المشمولة وهى أية خدمة فى أى قطاع ، عدا الخدمات التى تقدم على أساس غير تجارى، فى إطار أداء الحكومة لوظائفها كما يحدث فى خدمات البنوك المركزية .

وهكذا تشمل الاتفاقية جميع الخدمات ذات الطابع التجارى القابلة للتداول[٤] والتى لا تدخل ضمن وظائف الدولة الرئيسية وأهمها الخدمات المالية والمتركزة فى الخدمات المصرفية للبنوك والخدمات المالية لشركات التأمين وسوق المال وخدمات النقل البرى والبحرى والجوى والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الاستشارية والمقاولات والإنشاء والتعمير والسياحة بكافة أشكالها والخدمات المهنية والتعليمية والطبية والاستشارية والمحاماة والمحاسبة .

وجاء فى المادة الأولى من الاتفاقية أن كل ما ورد فى هذا الاتفاق ينطبق على الإجراءات التى يأخذها الأعضاء والتى تؤثر على التجارة فى الخدمات ومعنى ذلك كما سبقت الإشارة أن التجارة فى الخدمات تعرف على أنها توريد الخدمة(٥).

١/١ من أراضى عضو إلى أراضى عضو آخر . وتسمى عبر الحدود.

٢/١ من أراضى عضو إلى مستهلك الخدمات فى أراضى عضو آخر وتسمى الاستهلاك الخارجى .

٣/١ من خلال التواجد التجارى لمورد الخدمة من عضو ما فى أراضى أى عضو آخر.

٤/١ من خلال وجود أشخاص طبيعيين من مورد خدمة من عضو ما فى أراضى أى عضو آخر.

وتوريد الخدمات فى هذه الحالات يشمل كافة الخدمات فى كل القطاعات باستثناء الخدمات التى تورد فى إطار ممارسة السلطة الحكومية ، ويقصد بالخدمة الموردة فى إطار ممارسة السلطة الحكومية أية خدمة تورد على أساس غير تجارى بدون تنافس مع واحد أو أكثر من موردى الخدمات .

ويمكن القول إن دخول الخدمات فى نطاق المفاوضات متعددة الأطراف يعتبر نقطة تحول هامة فى العلاقات الاقتصادية الدولية، لما لقطاع الخدمات من أهمية خاصة حيث يلعب دوراً كبيراً فى الاقتصاد العالمى ، فمن ناحية يعتبر هذا القطاع أسرع القطاعات الاقتصادية نمواً وأكثرها استيعاباً للعنصر البشرى حيث تشير البيانات إلى أن ناتج هذا القطاع يمثل من ٦٠٪ إلى ٧٠٪ من إجمالى الناتج المحلى الإجمالى فى الاقتصادات المتقدمة وحوالى ٥٠٪ فى الاقتصادات النامية ، وتصل نسبته فى التجارة العالمية حوالى ٢٠٪.

ورغم ذلك فقد أثار موضوع إدخال تحرير تجارة الخدمات ضمن جولة أوروجواى ١٩٩٤ العديد من القضايا لعل من أهمها :

القضية الأولى : والتى كانت تدور حول تعريف الخدمات التى تدخل فى المفاوضات متعددة الأطراف وقد تم الاتفاق على شمولها للخدمات المصرفية والتأمين وسوق المال والنقل البرى والبحرى والجوى والمقاولات والسياحة والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات المهنية مثل مكاتب الاستشارات الفنية، وقد أثارت الدول النامية موضوع انتقال العمالة باعتباره يدخل فى باب الخدمات وكان هدفها من ذلك إزالة العوائق التى تضعها الدول الصناعية فى مواجهة العمالة المهاجرة وقد

اعترضت الدول الصناعية على أن تتناول المفاوضات قضايا الحق فى التشغيل أو الإقامة الدائمة ولكنها وافقت على الحق فى مراقبة تنفيذ الالتزامات التى ترتبط بها الدول المستقبلة للعمالة[٦].

القضية الثانية : والمتعلقة بمعنى تحرير التجارة الدولية فى الخدمات ، حيث يلاحظ أنه ليس من الصعب معرفة تحرير التجارة الدولية فى السلع التى تتناول التحرير من القيود التعريفية وغير التعريفية المتعلقة بالسلعة عند عبورها الحدود من دولة إلى أخرى، ولكن إلى أى حد يمكن تطبيق هذا المفهوم - أى عبور الحدود - بالنسبة للخدمات ؟ وقد اتضح بإمعان النظر فى مفهوم تحرير الخدمات أنه ينطوى على أن معنى التحرير هنا فى هذه الحالة هو التحرير من القيود واللوائح التى تنظم مباشرة الخدمة أو تقديمها، حيث إن القضية المطروحة هى النظام الداخلى فى الدول المختلفة ومعنى ذلك أن المفاوضات متعددة الأطراف امتدت إلى القيود واللوائح الداخلية المتعلقة بالخدمات بعد أن كانت قاصرة على القيود التى تطبق فى نقط الحدود أى عند عبور الحدود كما يحدث فى نطاق السلع .

القضية الثالثة : والمتعلقة بمضمون عملية التحرير بالنسبة للخدمات، حيث اتجهت الاتفاقية الموقعة فى أورجواى إلى عدم وضع فرض على الدول الأعضاء أن تعامل الخدمات الأجنبية على قدم المساواة مع الخدمات الوطنية وهو المبدأ المعروف بمبدأ المعاملة الوطنية ، والذى لم تأخذ به جولة أوروجواى ولم يكن فى إمكانها أن تفعل لأن من الصعب مطالبة الدول الأعضاء سواء كانت نامية أو متقدمة ، بضرورة أن تعامل البنوك الأجنبية مثلاً على قدم المساواة مع البنوك الوطنية، ولكنها أخذت بمبدأ أنه إذا كانت القوانين الداخلية تميز فى المعاملة بين الخدمات الأجنبية والوطنية فلا يجوز تعميق هذا التمييز وكذلك تطبيق شرط الدول الأولى بالرعاية .

ومعنى ذلك أنه إذا أعطت إحدى الدول ميزة لأحد البنوك مثلاً فإن هذه الميزة تنسحب تلقائياً إلى كل الدول الأخرى الأعضاء، إلى جانب مبدأ التحرير التدريجى ومبدأ الشفافية وهو ما سنحاول إيضاحه ضمن النقطة التالية :

ثانياً : الجوانب المختلفة لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات:

تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات GATS هى الاتفاقية الوحيدة التى تغطى التجارة الدولية فى الخدمات، وقد بدأ الحديث عنها مع افتتاح جولة أوروجواى فى ٢٠ سبتمبر ١٩٨٦ فيما سمى بإعلان بونتاديليستى[٧] وقد ظهرت الوثيقة الختامية التى تشمل الاتفاقية العامة للتجارة فى الخدمات فى ١٥ ديسمبر ١٩٩٣ والتى انطوت على مقدمة وستة أجزاء يتضمن الأول منها نطاق

الاتفاقية وتعريفها (مادة ١) وشمل الجزء الثاني الإطار العام والمبادىء العامة (المواد من ٢ إلى ١٥ فى ١٤ مادة) وهى مواد ملزمة لكافة الأطراف التعاقدية ، أما الجزء الثالث فيتضمن الالتزام والارتباطات المحددة للدول (المواد من ١٦ إلى ١٨) والتى تقدمها الدول فى جداول وتتفاوض حولها فى ضوء ظروف ومراحل التنمية التى تمر بها ، وتناول الجزء الرابع من الاتفاقية موضوع التحرير التدريجى للخدمات (المواد من ١٩إلى ٢١) ثم يأتى الجزء الخامس (المواد من ٢٢ إلى ٢٦) والسادس (المواد من ٢٧ إلى ٢٩) حيث يتم تناول الأمور التنظيمية والتعريفية وكذلك الملاحق والمرفقات الخاصة بالاتفاقية فيما يمكن تسميته بالإطار المؤسسى للاتفاقية .

وفى هذا الإطار يمكن إلقاء الضوء على أهم جوانب الاتفاقية من خلال التحليل التالى :

١- المبادىء الأساسية لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات :

قامت اتفاقية تحرير تجارة الخدمات على عدد من المبادىء والقواعد التى يجب أن تراعى عند تطبيق الاتفاقية على النحو التالى :

١/١ مبدأ الدولة الأولى بالرعاية :

وينطوى هذا المبدأ على عدم التمييز بين موردى الخدمات الأجانب من حيث الدخول إلى الأسواق وشروط التشغيل، ويضاف إلى ذلك أن الاتفاقية تقضى بأن أى ميزة تمنحها دولة عضو فى الاتفاقية لعضو آخر أو لدولة أخرى غير عضو فيما يتعلق بالتجارة فى الخدمات ينبغى أن تمنح فى ذات الوقت ودون شروط أو قيد إلى كافة الأطراف الأعضاء فى الاتفاقية ولا يمنع ذلك من منح ميزة لدولة مجاورة أى مشاركة فى الحدود لتسهيل التبادل فيما بين مناطق خدمات على الحدود فقط وتقتصر على الخدمات التى تنتج وتستهلك محلياً، وفى كل الأحوال فإن أى ميزة تتصل بتجارة الخدمات تعطى لطرف تمتد تلقائياً إلى الطرف الآخر ، ومن ثم تجرى مراجعة الاستثناءات الممنوحة بعد مرور خمس سنوات على بدء سريان اتفاقية الخدمات، حيث يلاحظ أن الفقرة الثالثة من المادة الثانية من الاتفاقية تنص على أنه بإمكان أى عضو أن يطبق معياراً لا يتسق مع مبدأ الدولة الأولى بالرعاية إذا ما نص على ذلك صراحة فى ملحق الإعفاءات الخاصة بالمادة الثانية ، وتجدر الإشارة إلى أن عدد الدول الأعضاء فى منظمة التجارة العالمية التى طلبت الاستثناء من تطبيق مبدأ معاملة الدولة الأولى بالرعاية قد بلغ ٦١ دولة بالإضافة إلى ١٢ دولة عضوا فى الاتحاد الأوروبى من إجمالى عدد الدول التى قدمت جداول التزامات محددة والبالغ عددها ٩٤ دولة بالإضافة إلى الدول الأعضاء

فى الاتحاد الأوروبى[٨].

٢/١ مبدأ الشفافية :

وطبقاً لهذا المبدأ فإن الدول الأعضاء فى الاتفاقية ، تكون ملتزمة بالإعلان عن جميع القوانين والقرارات واللوائح السارية والمتعلقة بالتجارة فى الخدمات وكذلك الاتفاقات المبرمة فى هذا المجال والتى يكون من شأنها تيسير زيادة مشاركة الدول النامية فى تجارة الخدمات المالية والدخول فى مفاوضات الحصول على التكنولوجيا والوصول إلى قنوات التوزيع وشبكات المعلومات ، على أن يتم نشر كل ذلك أولاً بأول، كما يتم التزام الدول الأعضاء بإخطار مجلس تجارة الخدمات فى منظمة التجارة العالمية، سنوياً على الأقل، بأية قوانين أو قرارات جديدة أو تعديلات فى القوانين السارية، حيث أشارت الاتفاقية إلى أنه يجوز للعضو أن يعدل جداول التزاماته أو سحبها كاملة بعد مضى ثلاث سنوات من تقديمها وكل ما عليه أن يبلغ منظمة التجارة العالمية بهذا التعديل قبل سريانه بثلاثة أشهر وعليه تعويض الأعضاء المتضررين، بل وأعطيت الدولة العضو حق تعديل جداولها بوضع قيود على بعض أنشطة الخدمات فيها فى حالة مواجهتها صعوبات جوهرية فى ميزان مدفوعاتها وبحيث تتصف هذه القيود بعدم التمييز وأن تكون متفقة ونصوص اتفاقية صندوق النقد الدولى وبما لا يضر بصورة لا مبرر لها بالأنشطة الخدمية .

وبالإضافة إلى ذلك تلتزم الدول الأعضاء بإنشاء مراكز لتوفير المعلومات خلال عامين من تنفيذ اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية وذلك بالنسبة للدول المتقدمة أما بالنسبة للدول النامية فيمكن أن تستثنى من المدة المحددة لإنشاء هذه المراكز.

ومن ناحية أخرى تكفل نصوص الاتفاقية الحق فى عدم الإعلان عن المعلومات السرية التى قد يؤدى الافصاح عنها إلى عرقلة تطبيق القوانين أو تتعارض مع المصلحة العامةأو تضر المصلحة العامة أو تضر المصالح التجارية المشروعة لشركات معينة من القطاع العام أو الخاص .

٣/١ مبدأ التحرير التدريجى :

ويشار إلى مبدأ التحرير التدريجى فى ديباجة الاتفاقية حيث تنص الاتفاقية على نفس ما جاء بالإعلان الوزارى فى بونتاديليستى عام١٩٨٦، من الرغبة فى أن يكون التحرير تدريجيا لتجارة الخدمات كوسيلة لتشجيع النمو الاقتصادى بين كل الشركاء التجاريين ، وتنظم المادة ١٩ الواردة فى

الجزء الرابع من الاتفاقية والمعنونة "التفاوض حول الالتزامات المحددة " عملية الوصول إلى مستويات أعلى من التحرير من خلال جولات متعاقبة من المفاوضات يبدأ أولها بعد خمس سنوات على الأكثر من تاريخ تنفيذ اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية ، وتوجه تلك المفاوضات نحو تخفيض أو إزالة أية آثار معاكسة على تجارة الخدمات تعوق كفاءة الولوج للأسواق ، وبما يحقق منافع متوازية لجميع المشاركين فى تلك المفاوضات .

٤/١ مبدأ زيادة مشاركة الدول النامية :

ويمكن ملاحظة هذا المبدأ من خلال المادتين الثالثة والرابعة من الاتفاقية، حيث يتضح أنه يجب قيام مختلف الأعضاء بتسهيل زيادة مساهمة أو مشاركة الدول النامية فى التجارة الدولية من خلال التفاوض حول جداول الالتزامات الخاصة التى يتفاوض عليها مختلف الأعضاء والتى تتعلق بالأمور التالية [٩]:

١/٤/١ تعزيز وتقوية قدرات توفير الخدمات المحلية وزيادة كفاءتها وقدرتها التنافسية عن طريق السماح لتلك الدول النامية بالولوج وإمكانية الوصول إلى التكنولوجيات على أسس تجارية .

٢/٤//١ تحسين إمكانيات وصول الدول النامية إلى قنوات التوزيع وشبكات المعلومات .

٣/٤/١ تحرير الوصول إلى أسواق التصدير فى القطاعات والوسائل التى تهم تلك الدول.

ولتحقيق ذلك كله فقد نصت الاتفاقية على أنه خلال سنتين من بدء تنفيذ اتفاقية منظمة التجارة العالمية ، فمن الضرورى على الدول المتقدمة أن تقوم بإنشاء نقاط اتصال لتسهيل وصول موردى الخدمات فى الدول النامية إلى المعلومات المتصلة بأسواقها ، والمتعلقة بالجوانب التجارية والفنية فى توريد الخدمات، وتلك المتعلقة بالتسجيل والتأهيل والاعتراف بمقدمى الخدمات وبتوفير تقنيات الخدمات ومن الملاحظ أن الدول الأقل نمواً قد حظيت بأولوية خاصة فى هذا المجال نظراً لوضعها الاقتصادى الخاص ولاحتياجاتها التنموية والتجارية والمالية .

٥/١ مبدأ عدم السماح بالاحتكارات والممارسات التجارية المقيدة :

وقد تم الاتفاق على هذا المبدأ نظراً لأن أحد الأساليب الحمائية التى يمكن أن تعوق تحرير تجارة الخدمات يتمثل فى بعض الممارسات غير المشروعة التى قد يتبعها مقدمو الخدمات الوطنيين لتقييد منافسة الأجانب ،وعلى ضوء أن هذه الممارسات قد تم أيضاً بواسطة بعض محتكرى الأسواق المحلية

لنوعيات معينة من الخدمات مما يمنع من منافسة الأجانب فى تلك الأسواق أو قد تتم بواسطة هؤلاء المحتكرين أو توابعهم أيضاً عند تقديمهم الخدمات فى أسواق خارجية .

وقد تعاملت المادتان ٨ ، ٩ من الاتفاقية مع هذه الممارسات إلا أن معالجة هذه الأوضاع جاءت بشكل غير محكم حيث نصت المادة ٨ على أنه على الدول التى تمنح هؤلاء المحتكرين الحق فى احتكار السوق المحلى أن تتأكد من عدم استغلال هذا الحق بطريقة لا تتسق مع التزام الدولة بالتحرير، وقد يرى مجلس تجارة الخدمات بناء على طلب الدولة المتضررة من تلك الممارسات أن يطلب من العضو المانح للحق الاحتكارى معلومات محددة تخص هذه العمليات [١٠]، أما المادة ٩ فقد تناولت الممارسات التى تحد من المنافسة من خلال السماح بدخول الدول المتضررة والدول الراعية لتلك الممارسات فى مشاورات بغرض الحد منها .

٢ - التغطية والشمول فى اتفاقية تحرير تجارة الخدمات :

تغطى الاتفاقية تجارة الخدمات فى جميع أشكالها ، حيث نصت المادة الأولى من الاتفاقية على أن الخدمات تتضمن أى خدمة فى أى قطاع كانت ، ما عدا الخدمات التى تقدم بسبب قيام الحكومة بممارسة سلطاتها ، كما تغطى الاتفاقية الأساليب الأربعة التى سبقت الإشارة إليها، والخاصة بتقديم الخدمة عبر الحدود وللاستهلاك الخارجى والتواجد التجارى وانتقال العمالة لتقديم الخدمة بالخارج، وفى هذا الإطار تسمح الاتفاقية للدول الأعضاء بأن تكون أو تصبح أطرافاً فى اتفاق لتحرير التجارة فى الخدمات بينها شريطة أن يكون للاتفاقية تغطية قطاعية كبيرة وأن تنص على إزالة جميع أنواع التمييز بين الأطراف المتعاقدة وذلك من خلال إزالة الإجراءات التسعيرية وحظر تقديم أية إجراءات تمييزية جديدة أو إضافية، ويجب على هذه الأطراف إخطار مجلس تجارة الخدمات بهذا الاتفاق وبأى توسيع أوتعديل مهم له، وكذا تقديم تقارير دورية عن التنفيذ إلى مجلس تجارة الخدمات وعند الضرورة ينشىء المجلس مجموعة عمل لدراسة هذه التقارير وللمجلس أن يقدم توصيات للأطراف حسبما يراه مناسباً .

وتجيز بنود اتفاقية تجارة الخدمات دخول أعضائها فى اتفاق لإقامة تكامل تام لأسواق العمل بين أطرافه بشرط استثناء مواطنى أطراف الاتفاق من الشروط الخاصة بالإقامة وتراخيص العمل بالإضافة إلى إخطار مجلس تجارة الخدمات بذلك .

ورغم هذه الدرجة من الشمول إلا أنه يمكن إبداء الملاحظات التالية :

١/٢ استبعدت الاتفاقية بعض القطاعات ، فوفقاً لنص المادة الأولى استبعدت الخدمات التى تقدمها الحكومات أوتوابعها فى إطار قيامها بسلطاتها الحكومية شريطة ألا تكون تلك الخدمات مقدمة على أسس تجارية أوعلى أساس تنافسى مع آخرين على الرغم من قيام الكثير من الحكومات بأنشطة تجارية وخدمية الطابع تدخل فى إطار سلطاتها.

٢/٢ لم تكن التغطية الفعلية للأنشطة الخدمية الداخلة عملياً فى التجارة الدولية للخدمات بنفس درجة الشمول المتعلق بالأشكال المختلفة للخدمات، فجداول الالتزامات المحددة للدول والتى تركت حرية تقديمها وصياغتها لكل دولة ، لم تشمل تقديم التزامات محددة بالتحرير فى عدد من القطاعات، فعلى سبيل المثال خلت التزامات الدول المتقدمة تماماً من شمول قطاع النقل البحرى والخدمات المرئية والمسموعة .

٣/٢ استبعدت المشتريات الحكومية أصلاً من الاتفاقية طالما أن هذه المشتريات لا يتم الحصول عليها لأغراض إعادة البيع التجارى، أو لأغراض استخدامها فى تقديم خدمات وبيعها على أساس تجارى، كما استبعدت أيضاً لخدمة الاتصالات الأساسية، وفى الحالتين السابقتين فتحت الاتفاقية الباب أمام البدء فى مفاوضات متعددة الأطراف خلال عامين من نفاذ اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية ولم تشمل الاتفاقية أيضاً بعض خدمات النقل الجوى مثل حقوق المرور أو الخدمات المتعلقة بها .

وقد ظل الإعلان عن التوصل إلى اتفاق بين الأطراف المعنية حول الخدمات المالية وخدمات النقل البحرى وحركة العمالة مفتوحاً حيث استمرت المفاوضات حتى يوليو ١٩٩٥ فى بعض تلك القطاعات، وفى ضوء ذلك فقد عقد مجلس التجارة فى الخدمات بمنظمة التجارة العالمية اجتماعه فى ١٩٩٥/٧/٣١ حيث وافق على البروتوكول الخاص بالخدمات المالية ، والبروتوكول الخاص بحرية انتقال العمالة، وإقرار حق الأعضاء فى تعديل جداول ارتباطهم، أوسعيهم لذلك، خلال الشهرين الأخيرين من فترة سريان الاتفاق ، والموافقة على إقرار لجنة الخدمات بامتناع الدول الأعضاء عن اتخاذ أية إجراءات لا تتفق مع التزاماتها فى إطار اتفاقية الخدمات المالية وأيضاً الموافقة على قرار مجموعة التفاوض حول حرية انتقال العمالة بامتناع الدول الأعضاء عن اتخاذ أية إجراءات لا تتفق مع التزاماتها الناتجة عن مفاوضات حرية انتقال العمالة .

٣ - الخدمات المصرفية والمالية التى تشملها الاتفاقية :

يشير ملحق الخدمات المالية المرفق باتفاقية تحرير تجارة الخدمات أنه بعد استبعاد الأنشطة التى لا تدخل فى مفهوم الخدمات التى يتضمنها إطار الاتفاقية ، ومع إقرار أحقية العضو فى وضع التنظيمات المحلية التى تكفل تطبيق المعايير والنظم الكفيلة بضمان الملاءة المصرفية وكفاية رأس المال وآليات العمل المصرفى السليم دون الإخلال بالتزاماته فى إطار الاتفاقية، بالإضافة إلى وضع الضوابط اللازمة لضمان استقرار وتماسك النظام المصرفى، ومع الحفاظ على سرية الحسابات وأنشطة العملاء أو أية بيانات سرية تمتلكها المؤسسات المصرفية وفيما عد الخدمات المالية الخاصة بجميع أنواع التأمين والخدمات المرتبطة به والتى لا يهمنا الإشارة إليها فى هذه النقطة، فإن الخدمات المصرفية والمالية التى تشملها الاتفاقية تتلخص فيما يلى [١١]:

١/٣ قبول الودائع والأموال بين الأفراد والجهات .

٢/٣ الاقراض بكافة أشكاله ، بما فيها القروض الاستهلاكية، والائتمان العقارى والمساهمات وتمويل العمليات التجارية .

٣/٣ التأجير التمويلى .

٤/٣ خدمات المدفوعات والتحويلات، بما فيها بطاقات الائتمان والخصم على الحسابات والشيكات السياحية والشيكات المصرفية .

٥/٣ خطابات الضمان والاعتمادات المستندية .

٦/٣ التجارة لحساب المؤسسة المالية أو للغير فى السوق الأولية أوغيرها وذلك فى الأدوات التالية :

١/٦/٣ النقد الأجنبى .

٢/٦/٣ المشتقات المصرفية والمالية بأنواعها.

٣/٦/٣ أدوات سعر الفائدة وسعر الصرف مثل المبادلة والاتفاقات الآجلة .

٤/٦/٣ الأوراق المالية القابلة للتحويل .

٥/٦/٣ الأدوات الأخرى القابلة للتفاوض والأصول المالية الأخرى بما فى ذلك السبائك .

٧/٣ الاشتراك فى الإصدارات لكافة أنواع الأوراق المالية بما فى ذلك الترويج والإصدار الخاص كوكيل ، وتقديم الخدمات المختلفة بالإصدارات .

٨/٣ أعمال السمسرة فى النقد .

٩/٣ إدارة الأموال، مثل إدارة النقدية ومحافظ الأوراق المالية ، وخدمات الإيداع وحفظ الأمانات .

١٠/٣ خدمات المقاصة والتسوية للأصول المالية، بما فيها الأوراق المالية والمشتقات والأدوات الأخرى القابلة للتفاوض .

١١/٣ تقديم وإرسال المعلومات المالية وميكنة البيانات المالية وخدمات البرامج الجاهزة المرتبطة بها بواسطة مقدمى الخدمات المالية الأخرى .

١٢/٣ تقديم الاستشارات والوساطة المالية والخدمات المالية المساعدة الأخرى وذلك لكافة الأنشطة سالفة الذكر، وبما يشمل الخدمات المرجعية للمعلومات عن العملاء لأغراض الإقراض وتحليل الائتمان وإجراء البحوث وتقديم المشورة للاستثمار وإدارة المحافظ للأوراق المالية وكذلك تقديم الخدمات الاستشارية فى مجال التملك وإعادة الهيكلة ووضع الاستراتيجيات للشركات والمؤسسات، ويلاحظ أن الخدمات المصرفية والمالية عدا التأمين تشمل الخدمات المصرفية التقليدية والمعاملات المصرفية بالأدوات الحديثة وأعمال الأسواق المالية .

ويراعى فى تحرير كل تلك الخدمات المصرفية والمالية المبادىء الأساسية التى تم الاتفاق عليها فى اتفاقية التجارة فى الخدمات.

٤- جداول الالتزامات والارتباطات :

تنشىء اتفاقية تحرير تجارة الخدمات نوعين من الالتزامات والارتباطات للدول الأعضاء ينطوى النوع الأول على التزامات عامة وهى التى تتضمن أحكام ومبادىء الاتفاقية والضوابط التى تضعها والتى يتساوى فى الالتزام بها كافة الدول الأعضاء بلا استثناء، أما النوع الثانى فهو عبارة عن التزامات محددة وتتضمن العروض المقدمة من كل عضو ويلتزم بموجبها بتحرير قطاعات خدمية معينة ومحددة يوضح من خلالها مدى التحرير ومعايير وأنماط توريد الخدمات فيما بين الدول الأعضاء .

وتبلور الالتزامات المحددة فى جداول التزامات مرفقة ببروتوكول انضمام الدولة العضو ، ويحدد فى هذه الجداول القطاعات التى ستقبل الدولة فتح أسواقها للمنافسة الأجنبية فيها، بالإضافة إلى شروط دخول مورد الخدمة الأجنبى إلى السوق الوطنية بشتى الطرق ، سواء كانت عن طريق وجود

مورد الخدمة الأجنبى فى أراضى الدولة من خلال الشركات أو الوكالات أومكاتب التمثيل، أو السماح له بتقديم خدماته عبر الحدود وهذا يعنى تقديم الخدمة من أراضى عضو إلى أراضى عضو آخر، أو توريد الخدمة عن طريق إيفاد الأشخاص من دولة العضو المورد إلى أراضى عضو آخر للتوريد عن طريق الوجود المؤقت .

وتشتمل جداول الالتزامات أيضاً ضوابط المعاملة الوطنية ، حيث يمكن منح الموردين الأجانب معاملة مماثلة لمعاملة الوطنيين ، مع حفظ حق كل دولة فى وضع الشروط والضوابط التى تحقق حماية مصالحها وفقاً لقوانينها وتشريعاتها ،كما تحتوى الجداول على التزامات إضافية وهى التى لا تخضع للجدولة تحت خانتى النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية (١٢).

وتتضمن جداول الالتزامات لأى دولة قسمين ، القسم الأفقى ويحتوى على تعاريف بالقوانين والتشريعات واللوائح السارية والتى تتعلق بكافة قطاعات الخدمات مثل قانون العمل وقانون الشركات والقانون التجارى وغيرها ، وهناك أيضاً القسم الرأسى الذى يحدد القطاعات الخدمية التى ترغب الدولة الدخول بها فى الاتفاقية والارتباطات المحددة لكل قطاع.

ويتم ذكر البنود المحددة لكل قطاع فى ملاحق الاتفاقية العامة للتجارة فى الخدمات، فمثلاً فى قطاع الخدمات المصرفية والمالية يتم بيان أنواع الخدمات المصرفية والمالية الأخرى عدا التأمين ، كما تمت الإشارة إليها قبل ذلك ، تحت بند الخدمات المصرفية والماليةالأخرى ويذكر أمام كل بند القيود التى تضعها الدولة من حيث النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية فى الحدود الخاصة بكل منهما كأن يذكر الحد الأقصى لمساهمة الأجانب فى رؤوس الأموال المالية مثلاً . وقد يقسم قطاع الخدمات المالية إلى قطاع للتأمين وحده وآخر للمصارف وثالث لسوق المال أو قد يدمج أى اثنين منهما أو يدمج الثلاثة معاً فى جدول واحد .

ثالثاً : التزامات مصر فى اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية :

تتمثل التزامات مصر فى مجال الخدمات المصرفية فيما يلى :

١ - السماح بإنشاء بنوك مشتركة مع التزام الشريك الأجنبى بتدريب العاملين فى البنوك.

٢ - السماح بإنشاء فروع للبنوك الأجنبية وفقاً للشروط التى يحددها وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية وفقاً لاحتياجات السوق المصرية .

٣ - السماح بإنشاء مكاتب تمثيل للبنوك الأجنبية بشرط عدم الجمع بين فرع بنك أجنبى ومكتب تمثيل لنفس البنك .

وجدير بالذكر أن هذه الالتزامات قد تمت فى إطار ما يسمح به قانون البنوك وتعديلاته سواء القانون ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ ، والقانون ٥٠ لسنة ١٩٨٤ ، والقانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢ ، وأخيرا القانون ٩٧ لسنة ١٩٩٦.

وإذا كان لنا تعليق فإننا نشير فقط إلى ما جاء بالقانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢وكذلك القانون ٩٧ لسنة ١٩٩٦ (١٣).

فالقانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢ حدد الشروط التى يتم وفقاً لها تسجيل البنوك فى سجل خاص وعلى أن لا يقل رأس المال المرخص به لأى بنك عن مائة مليون جنيه مصرى ورأس المال المدفوع عن خمسين مليون جنيه مصرى لتقوية المركز المالى للبنوك والعمل على تناسبها مع معدلات الملاءة ومعايير كفاية رأس المال المطلوب من جهة أخرى . كذلك سمح القانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢ بأن يتملك الأجانب الأسهم الاسمية وذلك تشجيعاً للاستثمار الأجنبى فى مصر ، كذلك أغفل القانون شرط أن يكون أعضاء مجلس الإدارة المسؤلون عن الإدارة فيها مصريين ، أما عن فروع البنك الأجنبية فقد نص القانون على ألا يقل رأس المال المخصص لنشاطها فى مصر عن خمسة عشر مليون دولار أمريكى أو مايعادله بالعملات الحرة .

كما أجاز القانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢ ، لمحافظ البنك المركزى التصريح للبنوك الأجنبية بفتح مكاتب تمثيل لها فى مصر ولكن بشروط معينة وهى ألا يكون لها فروع فى مصر وأن تخضع مراكزها الرئيسية لرقابة سلطة نقدية بالدولة التى تقع فيها هذه المراكز، وأن يقتصر نشاط تلك المكاتب على دراسة الأسواق وإمكانيات الاستثمار وتكون حلقة اتصال مع المراكز الرئيسية فى الخارج وتساهم فى تقليل المشاكل والصعوبات التى قد تواجه البنوك المراسلة لها فى مصر ، وألا تمارس هذه المكاتب أى نشاط مصرفى أو تجارى بما فى ذلك نشاط الوكلاء التجاريين وأعمال الوساطة المالية .

ومن ناحية أخرى أجاز القانون لوزير الاقتصاد والتجارة الخارجية بعد أخذ رأى مجلس إدارة البنك المركزى أن يصرح للبنوك وفروع البنوك الأجنبية بالتعامل بالعملة المحلية بضوابط معينة مثل ضرورة أن تتخذ هذه الفروع شكل شركة مساهمة مصرية وأن تكون المراكز الرئيسية للفروع المذكورة خاضعة لرقابة سلطة نقدية بالدولة التى توجد معها هذه المراكز .

أما القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٩٦ فقد أجاز تملك القطاع الخاص المحلى والأجنبى لأكثر من ٤٩٪ من رأس المال المصدر لأى بنك وأصبح هذا هو المدخل المستقبلى لخصخصة البنوك العامة ، فى إطار الخصخصة الجزئية وإعطاءها مزيد من التحرير المصرفى .

ويلاحظ أن النظرة إلى القوانين والتشريعات المصرفية تشير إلى عدد من النتائج الهامة لعل من أهمها :

النتيجة الأولى : أن التشريعات المصرفية فى مصر وقبل إقرار اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات سمحت بإنشاء كل من البنوك المشتركة وفروع البنوك الأجنبية وكذا مكاتب لتمثيل البنوك الأجنبية . ويلاحظ أن الجهاز المصرفى فى عام ١٩٩٢، كما يظهر من الجدول رقم (١) من الملحق الإحصائى، يتكون من ٦٦ بنكا بخلاف البنك المركزى منها ٦٣ تضم حوالى ٢٤٣٤ فرعاً مسجلة لدى البنك المركزى وثلاثة بنوك غير مسجلة لديه ومن بين هذه البنوك نجد أن عدد البنوك التجارية المشتركة والخاصة ٢٤ بنكاً لديها ٣٤٣ فرعاً، وعدد بنوك الاستثمار والأعمال المشتركة والخاصة ١١ بنكاً بالإضافة إلى البنوك الأجنبية وعددها ٢٠بنكاً وتضم ٤٥ فرعاً، كذلك يوجد ٣١ مكتب تمثيل للبنوك تعمل فى مصر منها ٦ مكاتب لتمثيل الدول العربية و٢٥ لجنسيات أخرى .

النتيجة الثانية : أن التشريعات المصرفية وضعت عدداً من الضوابط لعمل كل البنوك المشتركة وفروع البنوك الأجنبية ومكاتب التمثيل بالإضافة إلى خضوعها لكافة التشريعات التى تحكم العمل المصرفى بما يحقق الأهداف المرجوة من ضبط الأوضاع النقدية والائتمانية مع المحافظة على مصالح المودعين وتطوير الخدمات المصرفية .

النتيجة الثالثة : أن التشريعات المصرفية تتوافق وتتكيف بشكل كبير مع اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات بدليل صدور القانون ٩٧ لسنة ١٩٩٦ الذى أجاز تملك القطاع الخاص المحلى والأجنبى لأكثر من ٤٩٪ من رأس المال المصدر لأى بنك وأصبح هذا هو المدخل مستقبلاً لخصخصة البنوك العامة فى إطار الخصخصة الجزئية وإعطاء المزيد من التحرير المصرفى وزيادة القدرة التنافسية للجهاز المصرفى.

النتيجة الرابعة : أن جدول الالتزامات المصرى فى القطاع المصرفى كما يشير البعض[١٤]، يعتبر من أفضل الجداول المقدمة بالمقارنة لباقى الدول الأعضاء فى الخدمات والذى وضع فى إطار قانون البنوك والائتمان بتعديلاته وقانون رأس المال وقانون التمويل التأجيرى ولا يتضمن سوى قيود

المساهمة الأجنبية حتى نسبة ٤٩٪ للبنوك القائمة قبل تاريخ صدور قانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢ المعدل لقانون البنوك والائتمان و٥١٪ للبنوك التى تنشأ بعد هذا التاريخ ويبدو أن هذا القيد قد تم إزالته بالقانون ٩٧ لسنة ١٩٩٦ المشار إليه بالإضافة إلى قيود وضوابط أخرى مثل خضوع طلبات البنوك الجديدة لاختبار الحاجة الاقتصادية وهى قيود على الدخول فى السوق المحلية وأن فروع البنوك الأجنبية القائمة التى ترغب فى الحصول على موافقة للتعامل بالعملة المحلية عليها أن تكون ملتزمة بالحد الأدنى لرأس المال ومعايير الملاءة الأخرى التى يطبقها البنك المركزى المصرى على كافة البنوك الأخرى العاملة فى مصر، وأن البنوك التى ترغب فى فتح مكتب تمثيل لها يجب ألا يكون لديها فرع يعمل فى مصر كما أنه على فروع البنوك الأجنبية توفير التدريب اللازم للعاملين المصريين .

وبالمقارنة بالولايات المتحدة الأمريكية وهى أكبر دولة مصدرة للخدمات فى العالم ، فإننا نجد أن هذه الدولة رفضت تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية على الأعضاء فى منظمة التجارة العالمية وأعلنت أنها لن تطبق هذا الشرط على التزاماتها فى مجال الخدمات المصرفية والمالية على أعضاء المنظمة اعتباراً من١٩٩٥/٧/١ ، وأنها سوف تفتح أسواقها فقط وتمنح المعاملة الوطنية للدول على أساس المعاملة بالمثل وفقاً لاتفاقية ثنائية أو دولية ، وهو الأمر الذى يجعل الولايات المتحدة الأمريكية مستفيدة من نتائج التحرير التى توصلت إليها الاتفاقية دون أن تعطى بالضرورة ميزة الاستفادة من الأسواق الأمريكية لكافة الدول . وعلى أثر ذلك اقترح الاتحاد الأوربى إبرام اتفاق متعدد الأطراف على أساس الدول الأولى بالرعاية وأيدته اليابان وكوريا ، وبناء عليه تم الاتفاق فى ١٩٩٥/٧/٢٨ على أن تقوم الدول التى ترغب فى الاشتراك فى الاتفاق المؤقت بتقديم جداول التزاماتها المحسنة إلى منظمة التجارة العالمية ، وتضمن الاتفاق المؤقت ضرورة قبول الدول التى توافق عليه لبروتوكول الخدمات المالية خلال فترة أقصاها ١٩٩٦/٦/٣٠ وبحيث تقوم الدول التى أتمت إجراءات قبوله حتى ذلك التاريخ بتحديد موعد دخوله حيز التنفيذ وعبر سريان هذا الاتفاق المؤقت حتى ١٩٩٧/١٢/٣١.

وقامت ٤٧ دولة من بينها مصر بالإعلان عن قبولها المشاركة فى الاتفاق المؤقت وقدمت برنامج التزاماتها المحسن إلى منظمة التجارة العالمية ، والذى يتضمن التزامات جديدة عن تلك التى قدمت من قبل فى سبتمبر ١٩٩٣ لكنه أضاف إيضاحات وأبرز ملامح تطبيقات التشريعات المصرفية والمالية فى مجالات البنوك والتأمين وسوق المال، وقدم جدول الالتزامات فى ١٩٩٥/٧/٢٧ وفى

ضوء قيام كل من الاتحاد الأوربى وكندا وسويسرا واستراليا بإجراء تحسينات واضحة على جداول التزاماتها المحسنة فى الخدمات المالية، ومن ناحية أخرى أشادت الولايات المتحدة الأمريكية بالاتفاق المؤقت وأكدت أنها ستستمر فى معاملة موردى الخدمات المالية الأجانب الذين يمارسون نشاطهم فى الولايات المتحدة الأمريكية فى ١٩٩٥/٧/١ على أساس شرط الدولة الأولى بالرعاية والمعاملة الوطنية، وأشارت أنها تود أن تتفهم الدول موقفها وأن تحاول الوصول إلى درجة ملائمة من التحرر فى أقرب وقت ممكن .

وأعربت العديد من الدول أن الاتفاق المؤقت ليس هو الحل الأمثل لكنه أفضل من الفشل التام وناشدوا الولايات المتحدة الأمريكية إعادة النظر فى موقفها حفاظاً على مصداقية النظام متعدد الأطراف وتطبيقاً لمبدأ هام وعام وهو مبدأ الدولة الأولى بالرعاية.

ويشير الواقع التطبيقى أنه لازالت الدول النامية المهمة تغلق أسواق خدماتها المالية نسبياً فى وجه الإسهام الأجنبى ومن ثم لم تقدم جداول التزامات كافية تفصح عن فتح أسواقها أو تنبىء بانفتاحها فى الأجل القصير .

رابعاً : المزايا المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات المصرفية والمالية:

رغم أن حوالى ٦٥ دولة حتى الآن لم تنضم لاتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات المصرفية والمالية من إجمالى الدول الأعضاء فى منظمة التجارة العالمية البالغ عددهم ١٣٥ دولة حسب بيانات المؤتمر الوزارى الثالث للمنظمة الذى عقد فى سياتل فى ديسمبر عام ١٩٩٩، فإن كثيراً من الدراسات والتحليلات[١٥] أشارت إلى أن هناك العديد من المزايا التى يمكن أن تتحقق من تطبيق اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات وتحديداً فى مجال الخدمات المصرفية والمالية لعل من أهمها :

١ - يمكن أن يؤدى تحرير التجارة فى الخدمات المصرفية والمالية إلى جعل هذا القطاع أكثر كفاءة واستقراراً .

٢ - أن اتساع السوق المصرفية نتيجة لتحرير الخدمات المصرفية يمكن أن يؤدى إلى تعاظم الاستفادة من اقتصادات الحجم من خلال تزايد عمليات الاندماج المصرفى وكذلك تعميق المنافسة من عمليات الخصخصة حسب المميزات التى يمكن أن تنتج منها .

٣ - يؤدى ذلك إلى تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية كلما اشتدت درجات المنافسة والاندماج المصرفى.

٤ - توفير المزيد من الخدمات المصرفية للعملاء ، حيث يستطيعون الحصول على جميع احتياجاتهم من الخدمات المصرفية .

٥ - أن المنافسة تدفع البنوك إلى تخفيض الفاقد وتحسين الإدارة وزيادة كفاءة تقديم الخدمات المصرفية وتخفيض العمولات وتخفيض فروق أسعار الفائدة ما بين القروض والودائع .

٦ - يمكن لتحرير التجارة فى الخدمات أن يؤدى إلى تحسين جودة الخدمة للعملاء ، فمع تزايد المنافسة تتجه البنوك إلى تلبية احتياجاتهم الخاصة والتمويلية فمن المحتمل مثلاً أن يستفيد المودعون من النصائح الخاصة باستراتيجيات الاستثمار.

٧ - يؤدى تحرير التجارة فى الخدمات المصرفية إلى المزيد من المنافع فى مجال نقل المعرفة والتكنولوجيا ويشمل ذلك معرفة أفضل الممارسات الإدارية والمحاسبية ومعالجة البيانات واستخدام الأدوات المالية .

٨ - يتيح تحرير التجارة، فى الخدمات للعملاء والشركات اختيار المزيج المناسب للتمويل وزيادة حجم التمويل وطرق تحديده .

٩ - تمكن عمليات التحرير فى تجارة الخدمات المصرفية من تخفيض مخاطر السوق، وتساعد فى تعميق وتوسيع الأسواق المالية من خلال حجم المعاملات ومجال الخدمات .

١٠ - يحتمل أن تتحسن السياسة النقدية ، فالسقوف الائتمانية وأدوات التحكم فى الائتمان بطريقة مباشرة يمكن أن تستبدل بأدوات عملية غير مباشرة مثل عمليات السوق المفتوحة التى تساعد على تطوير وتنمية أسواق المال، ومن ناحية أخرى فإن تحرير القطاع المصرفى وضع ضغطاً على الحكومات لتبنى سياسات نقدية مقبولة ومناسبة وهناك الكثير من الدلائل التى تشير إلى وجود علاقة ارتباط قوية بين الأسواق المالية المفتوحة والاستقرار الاقتصادى ، وبخاصة مع وجود أسواق مالية منظمة جيداً والتى غالباً ما تشكل أجهزة رقابة فعالة على سعر الفائدة ، والسقوف الائتمانية وغيرها . وقد ثبت مثلاً أن مدخل الحكومة فى الاقراض بتوجيه الموارد إلى قطاعات معينة بالذات أو لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة، قد يؤدى إلى الانحراف عن تحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية للاقتصاد القومى.

أما تحرير التجارة فى الخدمات المصرفية، فهو يعيد تخصيص الموارد المالية من خلال تقليل التدخل الحكومى المباشر بحيث يحدث فى النهاية تحقيق الكفاءة فى توظيف تلك الموارد بأقل مخاطرة

ممكنة ، ومن ثم يؤدى تحرير تجارة الخدمات المصرفية إلى تحسين تخصيص الموارد المالية وزيادة العائد على الاستثمار والتحفيز على تجميع المدخرات وزيادة الاستثمارات ، وهو ما يؤدى إلى تحقيق المزيد من النمو الاقتصادى من خلال سياسة نقدية وسياسة اقتصادية أكثر كفاءة وفعالية .

١١ - اتضح أنه كلما زاد تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية كلما زاد تدفق رأس المال من الدول ذات الفائض إلى الدول التى لديها عجز أو نقص فى رأس المال، ولا يخفى أن تسهيل تدفق رأس المال بهذه الصورة يعمل على تخفيض تكلفة الاستثمار من خلال انخفاض سعر الفائدة للدول التى تعانى من العجز أوالنقص فى رأس المال ، أما بالنسبة للدول التى لديها فائض ومدخرات كبيرة وعوائد للاستثمار منخفضة نسبياً فإنها يمكنها أن تقوم بتصدير رأس المال ومن ثم تستطيع أن ترفع من عوائد استثمار رأس المال، ويصبح الهدف الطموح لتحرير تجارة الخدمات المصرفية هو الوصول إلى تساوى أسعار الفائدة بين الدول وزيادة عوائد الاستثمار ولعل تجربة الاتحاد الأوربى خير دليل على ذلك .

١٢ - أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية فى النهاية يؤدى إلى تعميق العولمة المالية بما يحمله ذلك من الكثير من المزايا ، والفرص ، والتعامل على أساس الكفاءة والتخصيص الكفء للموارد ، والتحفيز الدائم لمواجهة ما تحمله تلك العولمة المالية من مخاطر ومحاذير، لأن إدارة البنوك فى ظل تحرير تجارة الخدمات المصرفية تقتضى رفع القيود عن تلك التجارة بأنظمة مناسبة للرقابة والتنظيم على المستوى المحلى وإذا فشلت الدولة فى وضع تلك الأنظمة فإن ذلك قد يعصف بمزايا رفع القيود والتحرير وتصبح القضية المطروحة بقوة فى ظل العولمة المالية ، هى كيف يمكن تحرير تجارة الخدمات المصرفية ورفع القيود وما يصاحب ذلك من إصلاحات بالصورة والطريقة التى تحقق الحد الأقصى من مزايا التحرير والعولمة المالية [١٦].

خامسا : الحاجة إلى تحديث البنوك لمواجهة التحديات الناتجة عن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية :

يمكن القول إن عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية تخلق العديد من التحديات أمام حكومات الكثير من الدول وكذلك العاملين فى المجال المصرفى وصانعى السياسة النقدية والمصرفية وهو ما يتطلب تحديث البنوك والعمل المصرفى لتتكيف بفعالية وبكفاءة مع تلك التحديات ، والتى يمكن الإشارة إلى أهمها باختصار على النحو التالى :

١ - تزايد الخوف من أن تسيطر البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية على السوق المصرفية المحلية بعد تحرير تجارة الخدمات المصرفية ، وأنها سوف تسيء استخدام مواقعها فى السوق المحلية ، وسيكون الموردون الأجانب دائماً أكثر كفاءة من المحليين، وبالتالى سيكون الموردون الأجانب أكثر تأثيراً على النفاذ إلى الأسواق.

وإذا كان لنا من تعليق على هذا التخوف ، فإننا نقول إنه ليس بالضرورة أن تكون البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية والموردون الأجانب دائماً أكثر كفاءة من الموردين المحليين ، بل من الضرورى أن يكون ذلك حافزاً على المنافسة، وتزايد القدرة التنافسية لدى البنوك المحلية وليسعى الجميع إلى زيادة القدرة التنافسية ، ومن ناحية أخرى فإن نفاذ البنوك الأجنبية إلى الأسواق المحلية سيكون دعوة صريحة للتحفز ويعزز من كفاءة القطاع المحلى ، "وفى ذلك فليتنافس المتنافسون" .

وفى الحالات التى تحتاج فيها البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية إلى فترة زمنية لتوفيق أوضاعها وإكمال استعدادها للوضع التنافسى الجديد ، فإن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية يمكن أن يتم على مراحل بمرور الزمن ، ويمكن أن تلعب الحكومة دوراً فعالاً فى هذا المجال .

أما محاولة البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية إساءة استخدام السيطرة على السوق فإن ذلك لن يحدث لأن انفتاح السوق لمنافسين جدد سوف يقلل من درجة الاحتكارية للسوق وبالتالى سيقلل من خطر الاستخدام السيء وهنا يبرز دور الحكومة والبنك المركزى بوضع السياسات وشروط المنافسة التى تعمل على تأمين المنافسة وفى نفس الوقت لا تسيء البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية إلى موقعها .

٢ - التخوف بألا تقوم البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية سوى بخدمة القطاعات المربحة من السوق فقط والتى يشار إليها بالاختيار المفضل - بما يحمله ذلك من مخاطر وعدم وصول الخدمة المصرفية إلى قطاعات معينة وأقاليم معينة [١٧].

ولعل ذلك يتطلب فى كل الأحوال سياسات وتدابير تحمل بعض الحوافز التى تعالج مثل تلك الأوضاع أفضل من تقييد الأسواق المالية والمصرفية ، بل يتطلب الأمر الاتفاق على التزامات خدمية عالمية تفرض على المؤسسات الأجنبية والمحلية على حد سواء ، لضمان تحقيق الأهداف الاجتماعية بدون التضحية بمنافع المنافسة .

٣ - يشير البعض إلى أن السوق المصرفية المحلية تتميز بوفرة البنوك والمؤسسات المصرفية

وبالتالى فإن ذلك يقف عائقاً أمام تحرير تجارة الخدمات المصرفية، وحجة هؤلاء أن السوق المحلية لا تحتمل دخول المزيد من البنوك والمؤسسات المصرفية لأن ذلك يعنى حدوث ما يسمى بالوفرة المصرفية وهو ما يؤدى إلى تفاقم المشكلات فى القطاع المصرفى حيث إن الوفر أو الإفراط المصرفى يعنى أن هناك العديد من البنوك تعمل على جذب العمليات فى سوق مصرفية محدودة .

ولعل الرد على ذلك ، يتلخص فى ضرورة إحداث المزيد من الاندماج المصرفى المنظم فى النظام المصرفى بدلاً من مبدأ الحماية ، ولعل الاندماج المصرفى هو العلاج لازدحام القطاع المصرفى بالكيانات المصرفية الضعيفة [١٨].

٤- أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية يؤدى إلى تدويل وانتقال أزمات البنوك والأزمات المالية ، ولعل ذلك يعتبر من أهم التحديات والاثار السلبية للعولمة المالية ، حيث حدثت فى عقد التسعينات أزمات فى الجهاز المصرفى فى ما لا يقل عن ثلث الدول الأعضاء فى صندوق النقد الدولى[١٩]، وقد تصاعدت أزمات البنوك فى الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وشمال أوربا وجنوب شرق آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية فضلاً عن الأزمات التى واجهتها بنوك روسيا ودول شرق ووسط أوربا وقد حدثت كل تلك الأزمات فى ظل العولمة [٢٠] مع الأخذ فى الاعتبار أن تلك الأزمات كان لها تأثير شديد على مجمل الاقتصادات الوطنية التى حدثت فيها ، بل وامتد تأثيرها السلبى على الجهاز المصرفى فى بلاد أخرى غير التى حدثت فيها الأزمة ولذلك طرحت تلك الأزمات بقوة ضرورة التحوط لكل هذه الأزمات وأهمية وضع نظام للانذار المبكر يعتمد على تطوير مجموعة من المؤشرات التى تحذر من الأزمة قبل وقوعها ، وفى نفس الوقت البحث جدياً فى السياسات الاقتصادية الكلية والآليات التطبيقية التى تحول دون وقوع تلك الأزمات [٢١].

٥ - إن تحرير تجارة الخدمات المصرفية يخفض من قدرة البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية على الاستمرار فى ظل أداء ضعيف وذلك لأن المنافسة المتزايدة تخفض من ربحية وعوائد القطاع المصرفى .

ولعل التعليق هنا هو أن ذلك يدفع البنوك ويحفزها إلى تحسين الأداء للبقاء فى السوق كما تزداد الحاجة إلى تطوير وتحسين إدارة الاقتصاد القومى وتعزيز القدرة التنظيمية والإشرافية للحكومات والبنوك المركزية فى ظل تحرير الخدمات المصرفية والمالية .

٦ - ان تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية يمكن أن يؤثر سلباً وبطريقة غير مباشرة على

الاستقرار المالى ، ويؤدى إلى زيادة قابلية تدفقات رأس المال للتقلب وبذلك فإن عمليات التحرير تقوض استقرار الاقتصاد الكلى والنظام المصرفى والمالى.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية من خلال اتفاقية منظمة التجارة العالمية ، تركز على السعى نحو التحسين فى ظل شروط وأوضاع السوق وعدم التفرقة بين الموردين المحليين والموردين الأجانب للخدمات المالية ، وتشجيع الأعضاء على اتخاذ تدابير عقلانية تهدف إلى تأمين تكامل واستقرار النظام المصرفى والمالى ، وهى مسألة مختلفة بالضرورة عن الانفتاح لجذب رؤوس الأموال الأجنبية .

وتشير الدلائل من ناحية أخرى إلى أنه فى كثير من الدول التى قامت بتحرير الأسواق المالية وتحرير الخدمات المصرفية والمالية أصبحت أسعار الفائدة وأسعار الأسهم أقل قابلية للتقلب، وقد ذكر البنك الدولى فى تقريره عام ١٩٩٧ أن قابلية تدفقات رأس المال للتقلب قد انخفضت فى عدد من الدول فى عقد التسعينات ، وقد أصبحت احتياطيات العملات الأجنبية أكثر استقرارا ، ومعنى ذلك أن القابلية لتقلب الأسواق المالية لا ترتفع مع تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية الذى يتم تفهمه جيداً، حيث إن من الأهمية بمكان استقرار الاقتصادات الكلية فى ظل تحرير قطاع الخدمات المصرفية والمالية ، فهذا التحرير يتطلب مناخا مستقرا للاقتصادات الكلية حتى تتم الاستفادة الكاملة من مزايا تحرير الخدمات المصرفية والمالية، حيث تكون سياسة التحرير أكثر ضرراً، عندما تكون أسعار الصرف مدعومة ، والأسواق المالية غير متطورة ، والثقة فى السياسة الجديدة مازالت ضعيفة وخبرة التعامل مع الاقتصادات الكلية والقطاع المصرفى والمالى محدودة والسياسة النقدية لا تكون موجهة نحو الاستقرار. ففى مثل هذه الأحوال يكون هناك خطران أساسيان للسياسات النقدية وهما الاقراض غير المناسب ويمكن تسميته الاقراض الطائش الذى لا يقوم على الأعراف المصرفية والقواعد السليمة للائتمان ، والاقراض السياسى سواء للمشروعات العامة أو للمشروعات الخاصة أو الأفراد ، ويضاف إلى هذين الخطرين ظاهرة ما يسمى الاخضاع المالى التى تتبعها الحكومات مع الجهاز المصرفى وذلك عندما تضطر المؤسسات المصرفية والمالية إلى الإبقاء على دين الحكومة وهو ما يسمى الدين العام الداخلى عند أسعار فائدة أقل من أسعار الفائدة السوقية بهدف خفض تكاليف خدمة هذا الدين .

وكل ذلك يؤدى إلى تشويه عملية تخصيص الائتمان، ويقوض من استقرار النظام المصرفى والمالى. والتخلص من هذه التدخلات يوجد مجالا للمنافسة الفعالة بين المؤسسات المصرفية المحلية

والأجنبية، أما إذا تم تحرير الخدمات المصرفية والمالية واستمرت مثل تلك الأوضاع والتدخلات فإن العبء سوف يكون على البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية فقط ويزيد من عدم الاستقرار المالى .

٧ - هناك تخوف من أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية يؤدى إلى تزايد التعامل مع المشتقات المصرفية والمالية، والتى ينظر إليها دائماً على أنها منطقة خطر ولها مخاطرها السوقية المعروفة.

وتعليقاً على ذلك يمكن الاشارة إلى أن التعامل فى المشتقات المصرفية والمالية يسمح بتخفيض كبير فى المخاطر وبالتالى يقل تعرض المشاركين فى النظام المصرفى والمالى للمخاطرة ، ومن ناحية أخرى فإنه يلاحظ أن البنوك لازالت تتعرض لمخاطر كبيرة من أنشطتها التقليدية مقارنة بالمشتقات ناهيك عن انخفاض معدلات ربحيتها فى ظل الأنشطة التقليدية بالمقارنة بالتعامل فى المشتقات(٢٢).

٨ - التخوف من عدم قدرة البنوك المحلية على المنافسة فى السوق المصرفى العالمى . ولعل ذلك يتطلب من الحكومات أن تسعى بكل الوسائل الممكنة إلى إعداد البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية لبيئة أكثر تنافسية ، ويتم ذلك من خلال إجراء محاولات لخفض تكاليف التشغيل ، عن طريق تحسين الكفاءة أوالاستثمار فى تكنولوجيا مصرفية حديثة وتشجيع التحول نحو الاندماج المصرفى، بل وتعمق الاتجاه نحو خصخصة البنوك والمؤسسات المصرفية التى تملكها الحكومة فى إطار الخصخصة الجزئية، ومحاولة زيادة القدرات التنافسية للبنوك من خلال تقديم الخدمة بأقل تكلفة وبأحسن جودة وبإنتاجية أعلى وبسعر تنافسى وبأسرع وقت ممكن وإعداد الكوادر المصرفية القادرة على ذلك، وكل ذلك وغيره من أدوات يمكن أن يحسن من البيئة التنافسية ويزيد بشكل مستمر من القدرات التنافسية للبنوك والمؤسسات المصرفية المحلية .

٩- ان تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية قد يسمح بفشل أحد البنوك أو أكثر وإفلاسها وهوما يمكن أن يؤدى إلى أزمة فى السوق المصرفية كلها حيث إن فقد الثقة يؤدى إلى الاندفاع والهجوم على البنوك لسحب ما فيها من أموال المودعين والمفوضين، وأن هذا بدوره من الممكن أن يزعزع الثقة فى الجهاز المصرفى كله ويهدد بقوة استقرار الاقتصادات الكلية والنشاط الاقتصادى .

ولعل الرد على ذلك يتلخص فى أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية يحتاج فقط إلى الإشراف والتنظيم الجيدين ، فالإشراف الفعال وتزايد دور البنك المركزى فى الرقابة والمتابعة يساعد على تحسين توجيه البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية ويحدد المشكلات فى مرحلة مبكرة وهو ما

يسمح بوجود المزيد من الوقت لاتخاذ التدابير اللازمة لعلاج الأزمات والمشكلات قبل وقوعها، ويؤدى إلى تعميق الاستقرار فى النشاط المصرفى ناهيك عن ضرورة التزام البنوك أصلاً بمعايير وقواعد نسبة الحد الأدنى لكفاية رأس المال البنكى والتى تصل إلى ٨٪ من الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة والمعروفة بمقررات لجنة بازل [٢٣]. هذا إلى جانب البحث فى وضع نظام كفء وفعال للتأمين على الودائع .

سادساً : الآثار المتوقعة لتحرير الخدمات المصرفية على الجهاز المصرفى المصرى:

اختلفت التوقعات والآراء فيما يتعلق بالآثار المتوقعة لتحرير الخدمات المصرفية على الجهاز المصرفى المصرى ، ولن يتم تفهم هذه التوقعات والآراء والاتجاهات إلا إذا قمنا بإجراء نظرة كلية مركزة على طبيعة هيكل الجهاز المصرفى المصرى ثم عرض تلك التوقعات والآراء والاتجاهات وأخيراً محاولة استخلاص أهم الآثار الإيجابية وكذلك الآثار السلبية المتوقعة من منطلق التحليل الموضوعى والمتعمق لتلك الآثار كما يظهر من التحليل التالى :

١ - طبيعة هيكل الجهاز المصرفى المصرى :

يشير واقع هيكل الجهاز المصرفى المصرى إلى أن الجهاز المصرفى المصرى يتسم بسيطرة بنوك القطاع العام على حوالى ٦٤٪ من إجمالى المركز المالى للجهاز المصرفى أما بنوك القطاع الخاص بما فيها البنوك الأجنبية فقد كان نصيبها ٣٦٪ من إجمالى المركز المالى للجهاز المصرفى وأن المركز المالى لفروع البنوك الأجنبية يبلغ ٥٪ من إجمالى المركز المالى للجهاز المصرفى طبقاً لتقارير عام ٢٠٠٠[٢٤] ويمكن الرجوع فى ذلك إلى الجدول رقم (٢) من الملحق الإحصائى .

ومن ناحية أخرى فإن متوسط حجم الوحدة المصرفية، مقاساً بحجم الأموال، يبلغ نحو ٢٥ مليار جنيه فى بنوك القطاع العام التجارية مقابل مليار جنيه فى البنوك التجارية الخاصة والمشتركة ومقابل ٧٢٢ مليون جنيه بالنسبة لبنوك الاستثمار والأعمال بما فيها فروع البنوك الأجنبية ، وهذا يعنى أن بنوك القطاع العام التجارية تعد أكبر البنوك من حيث متوسط حجم الوحدة المصرفية ، حيث إن هذا المتوسط يعادل ٢٥ ضعف متوسط هذا الحجم لدى البنوك التجارية الخاصة والمشتركة ونحو ٣٤ ضعف متوسط هذا الحجم لدى بنوك الاستثمار والأعمال متضمناً فروع البنوك الأجنبية .

وتشير أحدث التقارير عن قائمة أكبر ١٠٠٠ بنك فى العالم[٢٥](ويمكن الرجوع فى ذلك إلى الجدول رقم ٣ من الملحق الاحصائى) أن البنك الأهلى المصرى وهو أكبر البنوك المصرية على الإطلاق ،

يأتى فى الترتيب العالمى فى المرتبة ٢٩٩ ، بينما يأتى بنك مصر فى المرتبة ٥١٣، والتجارى الدولى فى المرتبة ٥٩٩ والعربى الدولى ٦٢٢ والقاهرة ٦٣٢ والإسكندرية فى المرتبة ٦٦٤، ومصر الدولى فى المرتبة ٨٦٤، وفيصل الإسلامى المصرى فى المرتبة ٩٥٣، وقناة السويس فى المرتبة ٩٨٧ . بينما الدلتا الدولى ليس له ترتيبا .

وإذا ما قارنا حجم الأصول فى كل من هذه البنوك بحجم الأصول فى البنك الأول فى التصنيف أو الترتيب العالمى لوجدنا أنه فى حين تبلغ أصول البنك الأول فى هذا التصنيف حوالى ٥٢٧مليار دولار نجد أن أصول البنك الأهلى المصرى تبلغ حوالى ١٩ مليار دولار وبنك مصر حوالى ١٥ مليار دولار والتجارى الدولى ٣,٩ مليار دولار والعربى الدولى ٣,٤ مليار دولار والقاهرة ٩,٤ مليار دولار ، والإسكندرية ٦ مليار دولار ومصر الدولى ٢,٧ مليار دولار وفيصل الإسلامى ٢ مليار دولار وقناة السويس ٢,٤ مليار دولار .

ولعل ذلك التحليل يشير إلى محدودية تواجد البنوك المصرية على الساحة المصرفية العالمية وصغر حجم أصولها ويثير التساؤل الهام وهو هل البنوك المصرية بوضعها الحالى قادرة على مواجهة المنافسة المصرفية العالمية فى ظل اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية ؟

٢- اختلاف التوقعات حول انعكاس اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية على الجهاز المصرفى المصرى :

فى ضوء واقع وطبيعة هيكل الجهاز المصرفى اختلفت التوقعات ومن ثم الآراء حول انعكاس اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية على الجهاز المصرفى المصرى والبنوك العاملة فى مصر ما بين توقعات إيجابية متفائلة وتوقعات سلبية متشائمة وفيما يلى نظرة تحليلية مركزة على تلك التوقعات والآراء .

١/٢ التوقعات والآراء المتفائلة :

تشير أهم التوقعات والآراء الإيجابية المتفائلة إلى أنه من المتوقع ألا يترتب على الالتزامات المصرفية المصرية فيما يتعلق بتحرير الخدمات المصرفية والمالية آثار سلبية على أداء الوحدات المصرفية المحلية من خلال الحجج التالية :

١/١/٢ أن البنوك المصرية تستطيع المنافسة ولا تخشى المنافسة الحرة لأنها التزمت بقرارات لجنة بازل فيما يتعلق بكفاية رأس المال واحتساب درجة المخاطرة، وقد استوفت معظم البنوك المصرية

شروط الملاءة والسيولة والمخاطرة التى قررتها لجنة بازل الدولية ومن ثم فالبنوك المصرية قادرة على المنافسة فى ظل تحرير الخدمات المالية دولياً من خلال اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات .

٢/١/٢ أن تحرير الخدمات المصرفية تم بالفعل فى السوق المصرية حيث سمح للبنوك الأجنبية وأعطى لها الحق فى فتح فروع لها فى مصر والتعامل بالجنيه المصرى بجانب النقد الأجنبى ,كما أن شركات المال والوساطة بدأت دخول سوق المال المصرى بما يؤكد وجود انفتاح مصرفى ومالى ونقدى .

٣/١/٢ يرى البعض أن أسعار الخدمات المصرفية فى البنوك المصرية تعد أرخص من البنوك الأجنبية .

٤/١/٢ إن صمود القطاع المصرفى أمام التحديات المتمثلة فى السماح للبنوك الأجنبية بفتح فروع لها فى مصر ، وتطور الخدمات المصرفية المصرية خيردليل على قدرة البنوك المصرية على المنافسة بل إن تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادى وتحرير التجارة فى الخدمات فى قطاع البنوك سيجعل السوق المصرفية المصرية مواكباً للتطور العالمى .

٥/١/٢ أن السماح للبنوك الأجنبية بممارسة نشاطها فى أسواق الدول الأخرى لا يعنى بالضرورة غزو الأجانب لهذه الأسواق والإضرار بها ذلك أن البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية تتمتع بميزة نسبية وتنافسية هامة سواء من حيث معرفة السوق أو احتياجات العملاء وكذلك بقدرتها على تشغيل عمالة رخيصة ، وفى معظم الأحيان يترتب على منافسة البنوك الأجنبية حدوث تحسن كبير فى مستوى الخدمة المصرفية دون تعرض البنوك الوطنية للضياع ، فالبنوك العامة لازالت تستحوذ على أكثر من ثلثى النشاط المصرفى فى مصر على مدى أكثر من عشرين عاماً منذ بداية الانفتاح الاقتصادى، على الرغم من مواجهتها لمنافسة حقيقية من البنوك الأجنبية وفى حالات أخرى تخارج الشريك الأجنبى بعد أن حقق البنك المشترك نجاحاً ملحوظاً مثل حالة البنك التجارى الدولى الذى كان يسمى بنك تشيس الأهلى سابقاً وكذلك تخفيض نسبة الشريك الأجنبى بعد زيادة رأس المال فى بنك مصر أمريكا الدولى وبنك مصر إيران .

٦/١/٢ أتاحت اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات لكل دولة نامية الحق فى تحديد التزاماتها بشأن القطاعات الخدمية التى تقبل أن يعمل بها الموردون الأجانب، وفى حالة مصر، نجد أنه فيما يختص بالبنوك يؤكد جدول الالتزامات المقدم أن البنك المركزى له حق تقدير السعة المصرفية المحلية التى تسمح بقبول طلب الترخيص لبنك أجنبى فى العمل بالسوق المصرفية المحلية من عدمه، وكذلك

أن يلتزم أى بنك من البنوك الراغبة فى العمل بمصر بجميع ما يضعه البنك المركزى المصرى من قواعد لتنظيم أوضاع الجهاز المصرفى وذلك بما يكفل توفير الحماية للبنوك الأجنبية الراغبة فى العمل بالبلاد، وبمعنى آخر ، فى حالة طلب أى بنك أجنبى فتح فروع له فى مصر يخضع ذلك لاختبار مدى الحاجة الاقتصادية المحلية مع الأخذ فى الاعتبار المحافظةعلى المنافسة الشريفة بين البنوك ، وألا يؤدى دخول أحد البنوك الأجنبية للتأثير على هذه المنافسة داخل السوق كما أنه من المطلوب أن تقوم البنوك المشتركة بتدريب العاملين بها من المصريين (٢٧).

٧/١/٢ أن مصر لازالت متحفظة بالنسبة لبعض الأنشطة المصرفية الحديثة ولم تدخلها جدول الالتزامات الخاصة بها مثل التعامل فى المشتقات المصرفية وعقود الاختيار وغيرها لأن الجهاز المصرفى المصرى لم يبدأ بعد فى التعامل بها بشكل واسع ولا تزال حديثة نسبياً فى العالم كله .

ومن ناحية أخرى إذا كانت الاتفاقية ركزت على النفاذ إلى الأسواق وعدم التمييز فى المعاملة بين البنوك المحلية والأجنبية فإنهما محققتان فى القانون الحالى للبنوك والائتمان رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٢ والقانون ٩٧ لسنة ١٩٩٦ .

٨/١/٢ أن مصر يمكنها الاستفادة من مبدأ الدولة الأولى بالرعاية والمعاملة بالمثل والحصول على تيسيرات وتسهيلات مماثلة من الدول الأعضاء فى اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات فى قطاع البنوك كما يمكنها الاستفادة بما يترتب على تحرير الخدمات المصرفية والمالية عالمياً من آثار إيجابية عديدة لعل من أهمها :

١/٨/١/٢ زيادة فرصة نفاذ الخدمات المصرفية المصرية إلى الأسواق فى الدول المتقدمة بما فى ذلك من تأسيس الفروع ، والتخلص من القيود التى تفرضها البنوك المركزية فى تلك الدول للحد من وجود البنوك الأجنبية بما يمثله ذلك من فرص كبيرة أمام الجهاز المصرفى المصرى عليه أن يقتنصها ، خاصة بعد أن أثبت بعض النجاحات فى العمل فى الخارج خلال الفترة الماضية .

٢/٨/١/٢ تحفيز البنوك على تحسين خدماتها المصرفية بصورة جذرية فى ظل اعتبارات المنافسة مع فروع البنوك الأجنبية ، لأن فرض القيود على الأخيرة يقلل من التحديث ويضعف الكفاءة المصرفية للبنوك المحلية .

٣/٨/١/٢ نقل التكنولوجيا المصرفية إلى مصر بما يمكن من مواكبة التطورات العالمية فى

هذا المجال .

٩/١/٢ ويضيف فريق المتفائلين، أن مصر قامت بالفعل بتحرير قطاعها المصرفى فى أول عقد التسعينات كجزء من برنامج الإصلاح الاقتصادى وقبل إقرار اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات وأصدرت ما يلزم من تشريعات لهذا الغرض، وبالتالى فإن تأثير الاتفاقية على مصر سيكون أقل بكثير بالمقارنة بباقى الدول الأخرى التى لم تطبق برامج للاصلاح الاقتصادى .

٢/٢ التوقعات المتشائمة :

تشير أهم التوقعات والآراء السلبية المتشائمة إلى النقاط التالية:

١/٢/٢ التخوف من خلق نوع من المنافسة غير المتكافئة مع البنوك الأجنبية.

٢/٢/٢ أن البنوك المصرية لازالت غير مهيأة لمواجهة المنافسة نظراً لانخفاض رؤوس أموالها ومحدودية أحجامها، وتواضع خدماتها بالمقارنة بالبنوك الأجنبية والتى قد تغزو الأسواق المصرفية والمالية مع تطبيق اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات.

٣/٢/٢ أن تواجد البنوك الأجنبية فى مصر ، سوف يمكنها من تحريك الأموال وفقاً لمصلحتها بما يجعلها تنزح وتستنزف النقد الأجنبى المتاح إلى الدول الأم التى تنتمى إليها وتعيد تصديره إلى أى مكان أو تستخدمه فى مجالات تحمل مخاطر سوق عالية مثل استخدامه فى أنشطة المضاربة دون تمويل الأنشطة الاستثمارية فى القطاعات الاقتصادية.

٤/٢/٢ أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية ، بما يعنيه من إتاحة الفرصة للبنوك الأجنبية لتقديم خدماتها فى السوق المحلية قد يؤدى إلى خسائر تنشأ من تأثير سياسات البنك الأجنبى على السياسات الاقتصادية الكلية للدولة ، وبالتالى على سياسات التنمية عند وجود أشكال المنافسة الضارة ، حيث إن هناك مجالات رئيسية فى السياسات الاقتصادية يمكن أن تتأثر بهذا التحرير مثل الرقابة على النقد والسياسة النقدية وتخصيص الائتمان .

٥/٢/٢ يمكن لتحرير التجارة فى الخدمات المصرفية ، أن يقلل بدرجة حادة أو يلغى دعم الصناعات الوليدة من جانب المؤسسات المصرفية لتحقيق أهداف التنمية فى الدول النامية .

٦/٢/٢ قد يحدث فى ظل تحرير الخدمات المصرفية أن تتورط البنوك فى عمليات من العمليات المصرفية الحديثة التى لا تتفق واحتياجات السوق المصرفية المصرية مثل المضاربات .

٧/٢/٢ يتطلب تحرير الخدمات المصرفية توافر كوادر مصرفية ماهرة ومؤهلة وقادرة على كسب العميل وإنجاز العمل بأكبر كفاءة ممكنة فى أقل وقت ممكن، وهو ما لا يتوافر بالقدر الكافى فى البنوك المصرية وخاصة أنه فى ظل تحرير تجارة الخدمات المصرفية، تزداد احتمالات اقتراب مقدم الخدمة ومتلقيها واتساع شبكة الفروع على مستوى العالم واتساع المنافسة بين كل من البنوك المحلية والبنوك الأجنبية .

٣ - الآثار المحتملة الإيجابية والسلبية على الجهاز المصرفى المصرى فى تحرير تجارة الخدمات المصرفية :

لعل النظرة الموضوعية إلى عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية فى نطاق اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات تحتاج إلى عدم الاستغراق فى النظرة التفاؤلية أو النظرة التشاؤمية ، فالمسألة تنطوى بالفعل على مجموعة من الآثار المحتملة الإيجابية وكذلك الآثار السلبية يبدو من الضرورى رصدها بشكل محدد مما يؤدى إلى أن أى نظرة استراتيجية مستقبلية عليها أن تحاول تعظيم الآثار الإيجابية والتقليل بقدر الإمكان من الآثار السلبية .

١/٣ الآثار المحتملة الإيجابية :

تشير الكثير من الدراسات والتحليلات إلى أن الآثار المحتملة الإيجابية يمكن أن تكمن فيما يلى :

١/١/٣ أن تعاظم المنافسة فى ظل سوق مصرفية مفتوحة يؤدى إلى تقديم أفضل الخدمات وما يستتبع ذلك من رفع كفاءة الجهاز المصرفى .

٢/١/٣ تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية وتحسين مستوى جودة تلك الخدمات.

٣/١/٣ رفع مستوى أداء وإدارة المخاطر واختيار أفضل الوسائل لعلاج الأزمات المصرفية والمالية .

٤/١/٣ تنويع وتطوير الأدوات المصرفية وتطوير نظم وأساليب العمل فى مجال الخدمات المصرفية والمالية ، وتقديم أدوات تقنية مستحدثة وتطبيق أساليب المحاسبة الدولية الخدمية .

٥/١/٣ الإسراع فى إعادة هيكلة الجهاز المصرفى وتقديم خدمات مصرفية جديدة والتوسع فيها مثل الترويج للإصدارات فى الأوراق المالية ومساندتها وتقديم الائتمان الجماعى وإدخال عمليات

التأجير التمويلى بخبرة أجنبية متطورة وغيرها .

٦/١/٣ تحسين المناخ الذى تعمل فيه البنوك وتطوير النظم الإشرافية والرقابية من جانب السلطات الإشرافية فى ضوء الاحتكاك والتواجد الأجنبى ودعم الأساليب الرقابية على البنوك لضمان السلامة المصرفية وهو ما يزيد القدرة على مواجهة العولمة المالية.

٧/١/٣ إن تحرير التجارة الدولية فى الخدمات المصرفية تضع الخدمات المصرفية فى إطار العولمة المصرفية فى اتجاهين متقابلين ومتميزين حيث يؤدى بيع خدماتها إلى غير المقيمين أو تقديم خدماتها المصرفية عبر الحدود ، أما الاتجاه الثانى فيعنى تأسيس بنوك أو مكاتب تمثيل فى الخارج للتعامل مع المقيمين وغير المقيمين وهو يتيح فرصا أكبر للعمل المصرفى لابد من اقتناصها .

٨/١/٣ المزيد من تنشيط سوق المال من خلال البنوك وتنويع العمل المالى والمساهمة فى إيجاد الآليات الصحيحة المناسبة لعمليات توريق الديون وتنقية الأسواق الثانوية وربط الأسواق المحلية بالأسواق العالمية .

٩/١/٣ من المتوقع أن يتجه العائد على الودائع للارتفاع وعلى الاقراض للانخفاض نتيجة لتزايد المنافسة .

١٠/١/٣ نقل المهارات وتطوير الخدمات المصرفية عن طريق الاحتكاك عن قرب بالبنوك الأجنبية .

٢/٣ الآثار المحتملة السلبية:

لا يخلو تحرير تجارة الخدمات المصرفية من آثار سلبية أيضاً لعل من أهمها:

١/٢/٣ حدة المنافسة، خاصة فى مجال الفنون الحديثة فى العمل المصرفى، مما قد يؤدى إلى خروج بعض الوحدات المصرفية من السوق المصرفى ، إلا أنه بالتخطيط الاستراتيجى السليم يمكن التوسع فى عمليات الاندماج المصرفى وإعادة الهيكلة.

٢/٢/٣ احتكار سوق الأدوات الحديثة فى العمل المصرفى لفترة من الزمن فى ضوء خبرة البنوك الأجنبية نسبياً فى هذه الأنشطة ، وضعف القدرة التنافسية للبنوك المصرية فى هذا المجال .

٣/٢/٣ ضعف قدرة البنوك المصرية فى فتح بنوك لها فى الخارج مما يقلل من الاستفادة المتبادلة من تحرير التجارة فى الخدمات ، وقد يأتى التكامل المصرفى العربى كأحد الحلول المطروحة

وخلق سوق مصرفية عربية مشتركة .

٤/٢/٣ ضعف قدرة البنوك المصرية على خفض تكلفة الخدمات المصرفية، حيث يرتبط ذلك إلى حد كبير بالسياسة النقدية والأهداف الاقتصادية القومية .

٥/٢/٣ الاضرار باستراتيجية استخدام الجهاز المصرفى فى دفع عجلة التنمية الاقتصادية.

٦/٢/٣ التأثير السلبى على السياسة النقدية إذا استطاع البنك الأجنبى حجب عمليات مصرفية عن السلطة الإشرافية ، ولو أن هذه المسألة تتوقف على قدرة البنك المركزى على الإشراف المصرفى وهو موضوع يوليه البنك المركزى المصرى أهمية كبيرة .

٧/٢/٣ ضعف إمكانية توفير الحماية للوحدات المصرفية المصرية الوليدة .

سابعاً : آليات التحديث لزيادة القدرة التنافسية للجهاز المصرفى المصرى والحاجة إلى استراتيجية للمواجهة :

يحتاج الجهاز المصرفى إلى استراتيجية لمواجهة عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية تنطوى على آليات لتحديث العمل المصرفى والتى تعظم الآثار الإيجابية المحتملة وتقلل الآثار السلبية إلى أقل درجة ممكنة وتعمل على زيادة القدرة التنافسية للجهاز المصرفى والبنوك المصرية تكون من خلال الآليات التالية :

١ - التحول إلى البنوك الشاملة ذات الخدمات المتنوعة والمتطورة كخطوة نحو مواجهة المنافسة المصرفية العالمية [٢٨] ويتطلب ذلك العمل على عدة مستويات، سواء على مستوى الحكومة والدولة أو على مستوى الجهاز المصرفى فى مجموعة أو على مستوى البيئة الداخلية لكل بنك الامر الذى يتطلب تنويع وتحسين جودة الخدمات المصرفية ودقة وسرية المعاملات وانتشار الفروع وسرعة أداء الخدمات وحسن معاملة العملاء ، وإدارة الموارد بكفاءة لتحقيق أهداف الربحية وتقليل المخاطر والاستمرار والنمو واستخدام الاستراتيجية التنافسية المناسبة التى تقدم كافة الخدمات المصرفية والمالية محلياً وعالمياً.

وهناك دلالات تشير إلى أن البنوك المصرية بدأت تسير فى هذا الاتجاه لكن الطريق مازال طويلا ويحتاج إلى بذل المزيد من الجهد .

٢- الاستعداد والإعداد الجيد للدخول فى التعامل بقوة مع المستحدثات المصرفية والتى

تتلخص فى المشتقات والعقود المستقبلية وعقود الاستثمار مثل عقود الاختيار ومقايضة الأوراق المالية والمبادلات وعقود المستقبل والعقود الآجلة للعملات واتفاقيات أسعار الفائدة الآجلة والصراف الآلى وعمليات المقاصة الالكترونية داخل البنوك، وعمليات التأجير ومحاولة ابتكار الأساليب الفنية والإدارية التى تمكن البنوك من تخفيض درجة المخاطرة عند التعامل فى تلك العمليات. وقد بدأ البنك الأهلى المصرى على سبيل المثال بتنفيذ برنامج متكامل لتطوير نشاطه وزيادة قدراته التنافسية فى هذا المجال .

٣ - تقوية قاعدة رأسمال البنوك المصرية وزيادة عمليات الاندماج المصرفى لتصل إلى حجم كبير للوحدة المصرفية يجعلها قادرة على المنافسة، فحجم البنوك المصرية يعتبر ، كما رأينا فى تحليل هيكل الجهاز المصرفى، صغيراً إذا ما قورن بالبنوك العالمية وهناك بعض محاولات من البنوك المصرية فى هذا المجال.

ومن ناحية أخرى يلاحظ أن الاندماج المصرفى بين البنوك الصغيرة اتجاه مساعد وضرورى فى زيادة القدرة التنافسية للبنوك المصرية. وقد بدأت بالفعل بعض عمليات الدمج المصرفى ولكن المسألة تحتاج إلى المزيد، لأن الاندماج المصرفى سيؤدى إلى زيادة رأس المال وزيادة حجم الاستثمارات، ووجود وفورات الحجم وغيرها من العوامل التى تؤدى إلى زيادة القدرة التنافسية للبنوك المصرية [٢٩] وخاصة عندما يتم الاندماج المصرفى بشكل اختيارى.

٤- تقوية شبكة المعلومات المصرفية ووضعها فى صورة متكاملة وتكاملية عربياً وعالمياً، وإدخال المزيد من التكنولوجيا المصرفية على العمل المصرفى.

٥- تنمية مهارات العاملين بالبنوك بإعداد الكوادر المصرية على مستوى عالمى وتحديث وتطوير نظم الإدارة من خلال برامج تدريبية متطورة وتطوير أدائهم فى مجال استيعاب المستجدات والمستحدثات وتطوير الصناعة المصرفية ، والاستعانة بالخبرات المحلية والأجنبية فى هذا المجال .

وقد بدأ البنك المركزى يسير فى هذا الاتجاه حيث تم الاتفاق بين البنك الدولى والبنك المركزى على تخصيص ١٥ مليون دولار لعمليات المساعدة الفنية اللازمة لبرامج تطوير النظام المصرفى المصرى والذى تصل مدته إلى خمس سنوات ويغطى مجالات عديدة منها تدريب عدد من موظفى الإدارات بالخارج واستقدام الخبراء لتدريب الكوادر اللازمة للمرحلة المقبلة بالإضافة إلى دعم الإدارات المختلفة بالأجهزة الحديثة ، وهناك اتجاه لتخصيص بعض المنح لاستكمال خطوات تطبيق مقررات لجنة

بازل ووضع برنامج طموح لتحديث الخدمات المصرفية فى البنوك المصرية .

٦ - تقوية دور البنك المركزى فى مرحلة تحرير الخدمات المصرفية ، من حيث القدرة الإشرافية والتنظيمية ، ومازال هذا الأمر محل بحث من جوانبه المختلفة.

٧ - العمل بشكل مستمر على أن تقوم البنوك المصرية بتقديم الخدمات المصرفية دائماً بأقل تكلفة ممكنة وبأحسن جودة وبأعلى إنتاجية وبسعر تنافسى وفى أقل وقت ممكن مع الاهتمام بشكل مستمر بالبعد الخاص بالتسويق المصرفى من منظور التخطيط الاستراتيجى للتوجه المصرفى.

٨- السعى بقوة إلى إقامة سوق مصرفية ومالية عربية مشتركة تزداد من خلالها القدرات التنافسية لكل البنوك العربية بما فيها البنوك المصرية ضمن منظومة الحلم العربى الممثل فى ضرورة قيام سوق عربية مشتركة تواجه تحديات العولمة سواء كانت عولمة اقتصادية أو عولمة مالية .

الخلاصة

تناول البحث الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (جاتس) وآثارها على الجهاز المصرفى المصرى ومدى حاجة هذا الجهاز لتحديث العمل المصرفى للتكيف مع تلك الاتفاقية التى تعتبر أحد النتائج التى أسفرت عنها جولة أوروجواى الشهيرة فى منظومة تحرير التجارة الدولية من خلال تطبيق الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة (الجات) بعد إنشاء منظمة التجارة العالمية .

وبعد استعراض الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات ، بكل جوانبها والتزامات مصر فيما يتعلق بتحرير الخدمات المصرفية والمزايا والعيوب المحتملة لتطبيق تلك الالتزامات، فقد انتهى البحث إلى أن هناك حاجة ملحة لتحديث الجهاز المصرفى لمواجهة التحديات الناتجة عن تحرير تجارة الخدمات المصرفية لما تنطوى عليه تلك التحديات من آثار إيجابية وآثار سلبية ، ورغم اختلاف التوقعات بين توقعات متفائلة وتوقعات غير متفائلة ، فإن النتيجة التى لاخلاف عليها ، والتى انتهى إليها البحث، هى ضرورة العمل على إيجاد الآلية التى تعمل على تحديث العمل المصرفى فى الجهاز المصرفى والتى ترفع من القدرات التنافسية للبنوك المصرية حتى تزيد وتعظم من الآثار الإيجابية وتقلل الآثار السلبية عند أقل مستوى ممكن على أن تعمل تلك الآلية من خلال استراتيجية فعالة للمواجهة .

وفى ضوء ذلك أوصى البحث أن تكون آليات تحديث الجهاز المصرفى من خلال عدد من المداخل، أهمها :

١ - التحول إلى البنوك الشاملة ذات الخدمات المتنوعة والمتطورة كخطوة نحو مواجهة المنافسة

المصرفية العالمية .

٢ - الاستعداد والاعداد الجيد للدخول فى التعامل بقوة مع المستحدثات المصرفية الحديثة .

٣ - تقوية قاعدة رأسمال البنوك وزيادة عمليات الاندماج المصرفى لتصل إلى حجم كبير للوحدة المصرفية يجعلها قادرة على المنافسة .

٤- تقوية شبكة المعلومات المصرفية ووضعها فى صورة متكاملة وتكاملية عربياً وعالمياً وإدخال المزيد من التكنولوجيا المصرفية على العمل المصرفى.

٥ - تنمية مهارات العاملين بالبنوك وإعداد الكوادر المصرفية على مستوى عالمى وتحديث وتطوير نظم الإدارة بالوسائل والأساليب المناسبة وفى مقدمتها التدريب المتطور .

٦ - تقوية دور البنك المركزى فى مرحلة تحرير الخدمات المصرفية وفى ظل استراتيجية التحديث.

٧ - العمل بشكل مستمر على رفع كفاءة وإنتاجية البنوك المصرية فى تقديم الخدمات المصرفية مع توجيه اهتمام خاص لاجتذاب العملاء من خلال التسويق الجيد لخدمات هذه البنوك.

الملحق الإحصائى

جدول رقم (١)

يوضح اعداد البنوك العاملة وفروعها فى ٢٠٠٠/٦/٣٠

بيان	بنوك القطاع العام		البنوك المشتركة والخاصة		البنوك الأجنبية	
	عدد البنوك	الفروع	عدد البنوك	الفروع	عدد البنوك	الفروع
البنوك التجارية	٤	٩١٨	٢٤	٣٢٣	-	-
بنوك الاستثمار والأعمال	-	-	١١	١٠٥	٢٠	٤٥
البنوك المتخصصة						
بنك التنمية الصناعية	١	١٤				
البنوك العقارية	٢	٢٥				
بنك التنمية والائتمان الزراعى	١	١٠٠٤				
الإجمالـــى	٨	١٩٦١	٣٥	٤٢٨	٢٠	٤٥

المصدر : البنك المركزى المصرى ، التقرير السنوى ٩٩/٢٠٠٠.

جدول رقم (٢)

بعض مؤشرات هيكل الجهاز المصرفى فى عام ٢٠٠٠

المؤشرات	بنوك القطاع العام	بنوك القطاع الخاص
١- النصيب النسبى لبنوك القطاع العام، وبنوك القطاع الخاص من إجمالى المركز المالى للجهاز المصرفى [١]	٦٤٪	٣٦٪
٢- متوسط حجم الوحدة المصرفية مقاساً بحجم الأموال بالمليار جنيه [٢]	٢٥ مليار جنيه	مليار جنيه

(١) علماً بأن النصيب النسبى للمركز المالى لفروع البنوك الأجنبية يبلغ ٥٪ من إجمالى المركزالمالى للجهاز المصرفى مع ملاحظة أن إجمالى المركز المالى للجهاز المصرفى فيما عدا البنك المركزى يصل إلى ٣٥٠ مليار جنيه ومع إضافة البنك المركزى يصل إلى ٤٨٧ مليار جنيه .

(٢) يصل متوسط حجم الوحدة المصرفية فى بنوك الاستثمار والأعمال متضمناً فروع البنك الأجنبية لحوالى ٧٢٢ مليون جنيه .

المصدر : البنك المركزى المصرى :تقرير عن أوضاع الجهاز المصرفى غير منشور ، القاهرة، ٢٠٠٠.

جدول رقم (٣)

الترتيب العالمى لأكبر عشرة بنوك مصرية طبقاً لبيانات ١٩٩٨

م	البيان	الترتيب العالمى	مجموع الأموال بالمليون دولار	عدد العاملين	عدد الفروع
١	البنك الأهلى المصرى ٦/٣٠	٢٢٩	١٨٩٧٢	١٠٩١٠	٢٣٠
٢	بنك مصر ٦/٣٠	٥١٣	١٤٩٠٥	١٢٨٦٣	٤١٢
٣	البنك التجارى الدولى ١٢/٣١	٥٩٩	٣٩١٩	١٥٥١	٢٩
٤	البنك العربى الدولى ١٢/٣١	٦٢٢	٣٣٦٤	١٣٥٨	٦
٥	بنك القاهرة ٦/٣٠	٦٣٢	٩٤٠٨	١١٨٧٧	٢٥١
٦	الإسكندرية ٦/٣٠	٦٦٤	٥٩٨٨	٨٥٨١	١٨٦
٧	بنك مصر الدولى ١٢/٣١	٨٦٤	٢٦٩٨	٩٢٩	١٦
٨	فيصل الإسلامى المصرى ٤/٢٦	٩٥٣	٢٠٢٠	٢٠٤	١٤٠
٩	قناة السويس ١٢/٣١	٩٨٧	٢٤٤١	١٠١٥	١٨
١٠	الدلتا الدولى	-	٥٢٤	٧٨٩	١٦

المصدر : The Banker, Top 1000, July 1999

الهوامش والمراجع

(١) للمزيد من التفاصيل حول الجات يمكن الرجوع :

John H. Jackson, **Restructuring the GATT system**, New York, 1999, pp. 36 - 40.

(٢) أنظر فى تفاصيل العولمة المالية :

ThomasD. Lairson - David Skidmore, **International political Economy,** Harcourt Brace sllege publishers, New York, 1997, pp. 96 - 97.

وكذلك رمزى زكى ، **العولمة المالية** ، دار المستقبل العربى ، القاهرة ، ١٩٩٩ ، ص ص ٦٣ ـ ٦٥ .

(٣) H.G.Broadman, GATS : The Uruguay Round Accord on International Trade and Investment in Services, **World Economy**, Vol. 17,No. 3, May 1994.

(4) Hoekman, B. and Primo Brage, CL, Trade in Services the GATS and Arab Countries, **The 7th Annual Joint Seminar, The Arab Fund for Economic and Social Development**, Kuwait, 17-18 January 1995, p. 4.

(٥) بنك مصر ، انعكاس الجات على الأسواق المالية العربية وأثر تحرير تجارة الخدمات، **النشرة الاقتصادية**، العدد الثانى، القاهرة ، ١٩٩٨، ص ٢٥ .

(٦) أنظر فى تفاصيل ذلك :

سعيد النجار ، الجات والنظام التجارى العالمى، رسائل النداء الجديد ، رسالة(١٧)، جمعية النداء الجديد ، القاهرة، ١٩٩٧، ص ٥٦ .

(7) United Nations, Liberalizing International Transaction in Services : A Handbook, New York and Geneva, UNCTTAD and World Bank, 1994, p. 159.

(٨) محمود أبو العيون ، تحرير التجارة الدولية فى الخدمات بين الطموحات والواقع ، **بحث فى المؤتمر العلمى لقسم الاقتصاد** ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، القاهرة ، ١٩٩٦، ص ١٨ .

(٩) انظر فى ذلك :

نبيل حشاد ، **الجات ومنظمة التجارة العالمية، أهم التحديات فى مواجهة الاقتصاد العربى**، القاهرة ، ١٩٩٦، ص٤٥ .

(١٠) أنظر فى ذلك:

سميرعبد العزيز، **التجارة العالمية وجات ٩٤** ، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر، الإسكندرية، ١٩٩٧، ص ٣٢٧ .

(١١) يمكن الرجوع فى ذلك إلى :

يسرى مصطفى ، الجاتس والبنوك المصرية ، **مجلة البنوك** ، العدد السادس عشر ، اتحاد بنوك مصر ، القاهرة، ١٩٩٨، ص١٨ .

(١٢) أنظر فى ذلك :

عاطف السيد ، **الجات والعالم الثالث** ، مطبعة رمضان، الإسكندرية، ١٩٩٩، ص ٥٤ .

(١٣) عبد المطلب عبد الحميد ، **العولمة واقتصاديات البنوك** ، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٠، ص ص ١٢٣- ١٢٤ .

(١٤) أنظر فائقة الرفاعى، الاتفاقية العامة للخدمات المالية وانعكاساتها على الجهاز المصرفى فى الدول العربية، **بحث فى المؤتمر العلمى لقسم الاقتصاد** ، كلية الاقتصاد والعلوم

السياسية، القاهرة ، ١٩٩٦، ص ١٢ .

(١٥) يمكن الرجوع فى مثل تلك الدراسات إلى :

- بنك مصر ، **الجات وجولة أوروجواى ، الأبعاد والآثار الاقتصادية** ، العدد الثانى، القاهرة،١٩٩٣، ص ص ٤١ -٤٣ .

- على عبد العزيز سليمان ، "اتفاقية الجات " المكاسب والمخاوف ، **السياسة الدولية** ، ١٩٩٤،

- البنك المركزى المصرى ، **قطاع الخدمات المصرفية ومفاوضات الجات** ، ورقة غير منشورة ، القاهرة ١٩٩٧.

(16) World Bank, Global Development Finance 1998, Washington, D.C, 1998, p. 14, 16.

(١٧) أنظر فى ذلك :

طارق عبد العال حماد ، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك** ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٩٩، ص ص٣٤- ٣٥ .

(١٨) انظر المزيد من التفاصيل حول الاندماج المصرفى :

عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك** ، مرجع سابق ذكره ، ص١١٠ .

(١٩) راجع فى ذلك :

Carl - John Kindgrewn, Gilkian Gracia and Nethew I. Saal, **Bank Soundness and Macroeconomic Policy**, IMF, Washington, D.C., 1996.

(20) Dermirgue. Kunt and Enrica Detriache, The Determination of Banking Crisis Evidence from Developed and Developing Countries, **IMF Working Paper** No. 971106, September, 1997.

(٢١) أنظر فى ذلك :

دانيال س . هاردى ، هل يمكن التنبؤ بأزمات النظام المصرفى، **مجلة التمويل والتنمية** ، عدد ديسمبر ١٩٩٨ ، ص ص ٣٢ - ٣٥ .

(٢٢) انظر فى ذلك :

عبد المطلب عبد الحميد ، **العولمة الاقتصادية وآثارها الاقتصادية على الجهاز المصرفى**، معهد الدراسات المصرفية ، البنك المركزى ، ٢٠٠٠، ص١٢ .هذا مع ملاحظة ان الحد الادنى لكفاية رأس المال البنكى قد ارتفعت الى ١٠ ٪ وفقا لمقررات لجنة بازل الثانية.

(٢٣) أنظر فى ذلك :

The Banker, Basle on Market Risk, U.S. Washington, No. 146, January, 1996.

كذلك : محمود عبد العزيز محمود ، **معدل كفاية رأس المال للبنوك وفقاً لاتفاقية بازل والتطبيق على جمهورية مصر العربية**، معهد الدراسات المصرفية، البنك المركزى ، ١٩٩٥/١٩٩٦ .

(٢٤) اعتمدنا فى ذلك على تقرير :

البنك المركزى المصرى ، **تقرير عن الأوضاع النقدية والائتمانية** ، خلال السنة المالية ١٩٩٩/٢٠٠٠ ، غير منشور ، القاهرة ، ٢٠٠٠.

(٢٥) أنظر فى ذلك :

The Banker, Top 1000, Washington, July 1999.

(٢٦) أنظر فى ذلك :

سلوى محمد مرسى ، اتفاقية الجات وأثرها على تدفقات التجارة فى الخدمات وأثر ذلك على الاقتصاد المصرى، بحث ضمن **سلسلة قضايا التخطيط والتنمية رقم (٩٧)** ، القاهرة، أغسطس ١٩٩٥، ص ٦١ .

(٢٧) أنظر فى تفاصيل ذلك :

سهير معتوق ، أثر تحرير التجارة فى الخدمات المالية على القطاع المصرفى، **مجلة مصر المعاصرة**، العددان رقم ٤٣٩ - ٤٤٠ ، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع ، ١٩٩٥، ص ص ٩٠ -٩١ .

(٢٨) يمكن الرجوع فى ذلك إلى كتابنا :

عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها** ، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٠، ص ص ١٧ - ٢١ .

(٢٩) يمكن الرجوع إلى :

عبد المطلب عبد الحميد ، صنع قرار الاندماج المصرفى وفعاليته ، بحث فى **ندوة الأبعاد الاقتصادية والإدارية للاندماج المصرفى** ، مركز البحوث ، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية ، ٢٨ أغسطس ١٩٩٩ ، ص ص١ -١٦.